الأحكام الشرعية
المتعلقة بالأشهر الهلالية

أ.د. زيد مرزوق عبد المحسن الوصيص(*)

• المقدمة:

غربة الأشهر العربية عند المسلمين هي واحدة من مظاهر غربة الإسلام وسط أهله وبنيه، فقلما تجد من يحصيها ويعرفها أو تعرف على وظائف أيامها وأحكامها، وبينما تجد الجميع يعرف شهر مارس وإبريل تلمس الجهالة المطبقة بشهر ذي القعدة وشهر ذي الحجة، ولا شك أن الجهل بالأشهر العربية، وشيوع استخدام الأشهر التي تعتبرها العجم والروم والقبط، قد أوقع المسلمين في كثير من المخالفات الشرعية، حيث أطلت البدع برأسها، وهجر الناس الكثير من الطاعات والقربات بسبب ذلك؛ لذا كان لابد من القيام لله بحق النصح والبيان ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾(١).

والوصية بالأشهر العربية هي من الوصية بتقوى الله تعالى التي أمر بها الأولين والآخرين ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُواْ اللهَ﴾(٢)، وهذه الأشهر هي على التوالي: المحرم، صفر، ربيع الأول، ربيع الثاني، جمادى الأول، جمادى الثاني، رجب، شعبان، رمضان، شوال، ذو القعدة، ذو الحجة. قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ﴾(٣).

(*) الأستاذ المساعد بكلية التربية الأساسية- قسم الدراسات الإسلامية.

(١) الحج (٣٢).

(٢) النساء (١٣١).

(٣) التوبة (٣٦).

قال القرطبي: "هذه الآية تدل على أن الواجب تعليق الأحكام من العبادات وغيرها إنما يكون بالشهور والسنين التي تعرفها العرب دون الشهور التي تعتبرها العجم والروم والقبط وإن لم تزد على اثني عشر شهرًا، لأنها مختلفة الأعداد، منها ما يزيد على ثلاثين ومنها ما ينقص، وشهور العرب لا تزيد على ثلاثين وإن كان منها ما ينقص، والذي ينقص ليس يتعين له شهر، وإنما تفاوتها في النقصان والتمام على حسب اختلاف سير القمر في البروج.

والشهر العربي يثبت برؤية الهلال أو إكمال عدة الشهر السابق ثلاثين يومًا لحديث أبى هريرة أن النبي ﷺ قال: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يومًا"(١).

وقد ثبت العمل بالهلال وترتب الأحكام عليه بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾(٢)، فأخبر سبحانه أنها مواقيت للناس، وهذا عام في جميع أمورهم، وخص الحج بالذكر تمييزًا له، ولأن الحج تشهده الملائكة وغيرهم، ولأنه يكون في آخر شهور الحول، فيكون علمًا على الحول، كما أن الهلال علم على الشهر، أما الشمس فلم يعلق لنا بها حساب شهر ولا سنة، وإنما علق ذلك بالهلال، فالشهر هلالي بالاضطرار ويسن عند رؤية الهلال أو العلم به أن نقول: "الله أكبر اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام والتوفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله"(٣).

---

(١) رواه البخاري (٤٩٠٦).

(٢) البقرة (١٨٩).

(٣) رواه الدارمي (١٦٨٨).

لقد تفنن الأعداء وأذنابهم في تنفير المسلمين من كل شيء لـه علاقـة بالدين كاللغة العربية والأشهر العربية، واستخدموا في ذلك كل أساليب الغزو الفكري، حتى وصل بنا الحال إلى أن أصبحنا نضاهي الغرب في كل شـيء حتى في شهوره وما ارتبط بها من بدع وانحرافات.

والثابت أن الشرائع قبلنا إنما علقت الأحكام بالأهلة وإنما بدل من بـدل من أتباعهم، كما يفعله اليهود في جعل بعض الأعياد بالسنة الشمسية، وكمـا تفعله النصارى في صومها وأعيادها.

وما جاءت به الشريعة هو أكمل الأمور وأحسـنها وأبينهـا وأصـحها وأبعدها من الاضطراب، فلا يجوز بعد ذلك أن نستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، وإذا كان تبديل شهر عربي مكان آخر يذم به فاعله كمن بدل صفر مكان رجب، ورجب مكان صفر، فكيف بمن ترك العمل بالأشـهر العربيـة جملة وتفصيلاً واستبدلها بالأشهر الميلادية أو الإفرنجية، قال تعـالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[1].

قال ابن كثير رحمه الله: هذا مما ذم الله به المشركين من تصرفهم فـي شرع الله بآرائهم الفاسدة، وتغييرهم أحكام الله بأهوائهم الباردة وتحليلهم مـا حرم الله، وتحريمهم ما أحل الله. أ.هـ[2].

والنسيء هو تأخيرهم شهر المحرم إلى صفر لحاجتهم إلى شن الغارات وطلب الثأر على نحو ما ذكره ابن إسحاق، وهو تأخيرهم الحج عـن وقتـه

(١) التوبة (٣٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٤٣٤).

تحريًا منهم للسنة الشمسية، وقد حج النبي ﷺ حجة الوداع بعد أن استدار الزمان، ووقعت حجته ﷺ في ذي الحجة، فقال في خطبته المشهورة في الصحيحين وغيرهما: "إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان"(١).

يقول ابن تيمية رحمه الله: "ومن عرف ما دخل على أهل الكتابين والصابئين والمجوس، وغيرهم في أعيادهم وعباداتهم وتواريخهم وغير ذلك من أمورهم من الاضطراب والحرج، وغير ذلك من المفاسد، ازداد شكره على نعمة الإسلام مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئًا من ذلك، وإنما دخل عليهم ذلك من جهة المتفلسفة الصابئة الذين أدخلوا في ملتهم وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله، فلهذا ذكرنا حفظًا لهذا الدين عن إدخال المفسدين، فإن هذا مما يخاف تغييره، فإنه قد كانت العرب في جاهليتها قد غيرت ملة إبراهيم بالنسيء الذي ابتدعته(٢).

وقد اعتبر العلماء أن من جملة مظاهر موالاة الكافرين التأريخ بتاريخهم خصوصًا التاريخ الذي يعبر عن طقوسهم وأعيادهم كالتاريخ الميلادي، والذي هو عبارة عن ذكرى مولد المسيح عليه السلام، والذي ابتدعوه من أنفسهم، وليس هو من دين المسيح. فاستعمال هذا التاريخ فيه مشاركة في إحياء شعارهم وعيدهم، وإقامة الملة الحنيفية تقتضي مخالفة المشركين وسائر أصناف أهل الجحيم وعدم التشبه بهم لقول النبي ﷺ: "من تشبه بقوم فهو

(١) رواه البخاري، انظر فتح الباري (٣٢٤/٨).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦/٢٥).

منهم"، وتشابه الظواهر قد يجر إلى تشابه البواطن ولذلك فالخطر عظيم في متابعتهم في أشهرهم الإفرنجية وترك الأشهر العربية.

وقد ابتدأ عمر ﷺ التاريخ الهجري، وذلك باتفاق الصحابة ﷺ بالعام الذي هاجر فيه رسول الله ﷺ، وبشهر الله محرم. وقد فعلوا ذلك مع معرفتهم بتواريخ الفرس والروم، فخالفوهم عن عمد.

والخير كل الخير في اتباع من سلف. .. والشر كل الشر في ابتداع من خلف وما لم يكن يومئذ دينًا فليس اليوم دينًا، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها كما قال الإمام مالك - رحمه الله -.

وقد حذر العلماء من الرقى بالأعجمية وبالكلمات الشركية وغير المفهومة فقد تنطوي على مخالفات شرعية، ونفس الأمر يقال في الأشهر الإفرنجية، فشهر إبريل (نيسان) وهو الشهر الرابع من السنة الإفرنجية كان يمثل مطلع الربيع، وكان الرومان قد خصصوا اليوم الأول من هذا الشهر لاحتفالات "فينوس"، وهو آلهة الحب والجمال وملكة المرح والضحك والسعادة عندهم، وأما الأقوام الساكسونية فكانت تحتفل في هذا الشهر بعيد آلهتهم "إيستر"، وهي إحدى آلهتهم القديمة، وهو الاسم الذي يطلق عليه الآن "عيد الفصح" عند النصارى في اللغة الإنجليزية، وقد اقترن هذا الشهر بما يسمى بكذبة إبريل !! وعامة الأشهر الميلادية لا تقل في فساد معناها عن شهر إبريل، فمن أراد اليوم أن يتكلم بشهر مارس وإبريل فليس له أن يتناسى شهر رجب وذي القعدة، وعليه أن يحذر المعاني الفاسدة الموجودة في الأشهر الإفرنجية ويحذر منها الناس.

وقد سئل الإمام أحمد، فقيل له: إن للفرس أيامًا وشهورًا يسمونها بأسماء

لا تعرف، فكره ذلك أشد الكراهة، وروى عن مجاهد أنه كان يكره أن يقال: آذارماه. وورد في الخبر: "من يحسن أن يتكلم بالعربية، فلا يتكلم بالعجمية فإنه يورث النفاق".

وكان عمر ينهى عن الرطانة مطلقًا، فالعمل بالأشهر العربية مسئوليتنا جميعًا، وعلى الدعاة بصفة أخص أن يشيعوا مفاهيم الهدى في البلاد وبين العباد: "ومن دل على خير فله مثل أجر فاعله"(١).

ولا يظنن ظان أن هذه الدعوة أشبه بالدعوة إلى القشور، فنحن لا نتبرم بإيضاح سنة مهملة، حتى وإن كانت مستحبة، فضلاً عن أن تكون بهذا القدر الذي بيناه، وفي الوقت ذاته ندرك أن التهاون في المستحبات يجر إلى التهاون في الواجبات، وشأن من علت همته أن يهتم بالواجب والمستحب في العلم والعمل والدعوة إلى الله، ولا نقبل تقسيم الدين إلى قشر ولباب مع اعترافنا بمبدأ الأولويات ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾(٢)، والقشرة لابد منها لحفظ الثمرة، إذ التفاحة تفسد إذا نزعت قشرتها.

فلنحرص على اغتنام مواسم الفضل كالأشهر الحرم، وشهر شعبان ورمضان، ويوم عرفة وعاشوراء وأيام العيدين والتشريق. .. ولنتقرب فيها إلى الله بكل طاعة يحبها، ولنحذر الابتداع كالاحتفال بالمولد النبوي والهجرة وذكرى الإسراء والمعراج. .. ولنحسن المسير إلى الله، ولنعلم أن السنة شجرة والشهور فيها فروعها والأيام أغصانها والساعات أوراقها، والأنفاس ثمرها، فمن كانت أنفاسه في طاعة فثمرة شجرته طيبة ومن كانت في

(١) رواه مسلم.

(٢) الحج (٣٢).

معصية فثمرته حنظل، وإنما الجذاذ يوم المعاد، فعند ذلك يتبين حلو الثمار من مرها، كما ذكر ابن القيم – رحمه الله – والكل مسافر في هذه الدار إلى ربه، ومدة سفرك عمرك، والأيام والليالي مراحل، فالعاقل لا يزال مهتمًا بقطع المراحل فيما يقربه إلى الله؛ ليجد ما قدم محضرًا، فكن أنت ذلك الرجل، وإن وفقت وسددت فقل: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾(١).

وانطلاقًا مما سبق، فقد عزمت على أن أكتب بحثًا يتعلق ببيان أهم الأحكام الشرعية المتعلقة بالأشهر الهلالية ووظائفها الشرعية من واجبات أو مستحبات قولية أو عملية، والتنبيه على ما لم يثبت فيها شيء من الأحكام الشرعية.

وقد جعلته من مقدمة وفصلين وخاتمة.

- **خطة البحث:**

المقدمة

* **الفصل الأول: المدخل الإجمالي للأشهر الهلالية:**

ويشتمل على المباحث التالية:

المبحث الأول: تعريف الشهر الهلالي.

المبحث الثاني: عدة الأشهر الهلالية، وأسمائها، وعدد أيامها.

المبحث الثالث: حكم تعليق الأحكام الشرعية بالأشهر الهلالية وحكمته.

* **الفصل الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة بالأشهر الهلالية:**

---

(١) هود (٨٨).

ويشتمل على المباحث التالية:

المبحث الأول: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر محرم الحرام.

المبحث الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر رجب.

المبحث الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر شعبان.

المبحث الرابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر رمضان.

المبحث الخامس: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر شوال.

المبحث السادس: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر ذي القعدة

المبحث السابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر ذي الحجة.

*** ثم خاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.**

- **الفصل الأول: المدخل الإجمالي للأشهر الهلالية:**
- **المبحث الأول: تعريف الشهر الهلالي:**

تعريف الشهر لغة:

الشهر: الهلال، سمى به لشهرته ووضوحه، ثم سميت الأيام به وجمعه شهور وأشهر، وهو مأخوذ من الشهرة وهي الانتشار ووضوح الأمر، ومنه شهرت الأمر أشهره شهرًا وشهرة، فاشتهر أي وضح، وكذلك أشهرته وشهرته تشهيرًا[1].

وأول الشهر: من اليوم الأول إلى السادس عشر، وآخر الشهر منه إلى الآخر إلا إذا كان تسعة وعشرين يومًا، فإن أوله حينئذ إلى وقت الزوال من الخامس عشر، وما بعده آخر الشهر.

---

(١) الصحاح والمصباح المنير مادة (شهر).

ورأس الشهر: الليلة الأولى مع اليوم.

وغرة الشهر: إلى انقضاء ثلاثة أيام.

واختلفوا في الهلال، فقيل: إنه كالغرة، والصحيح أنه أول يوم، وإن خفي فالثاني.

وسلخ الشهر: اليوم الأخير منه[1].

تعريف الشهر شرعا:

المراد بالشهر عند الإطلاق الشهر الهلالي، أو ما بين الهلالين وهو جزء من السنة القمرية يقدر بدورة القمر حول الأرض ويسمى الشهر القمري[2].

تعريف الهلال لغة:

الهلال غرة القمر حين يهله الناس في غرة الشهر، وقيل: يسمى هلالاً لليلتين من الشهر، ثم لا يسمى به إلى أن يعود في الشهر الثاني، وقيل: يسمى به ثلاث ليال، ثم يسمى قمرًا، وقيل: يسماه حتى يحجر، وقيل: يسمى هلالاً إلى أن يبهر ضوؤه سواد الليل، وهذا لا يكون إلا في الليلة السابعة.

قال أبو إسحاق: والذي عندي، وما عليه الأكثر أن يسمى هلالاً ابن ليلتين فإنه في الثالثة يتبين ضوؤه والجمع أهلة، وأهلَّ الرجل نظر إلى الهلال، وأهللنا هلال شهر كذا واستهللناه رأيناه، وأهللنا الشهر واستهللناه رأينا هلاله.

---

(١) الكليات، للكفوي (٥/١٢٠).

(٢) شرح التحرير بحاشية الشرقاوي (١/١٥٥)، المغني (٧/٤٥٨) والمعجم الوسيط والقاموس المحيط (شهر).

قال أبو العباس: وسمي الهلال هلالاً؛ لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه[١].

• المبحث الثاني: عدة الأشهر الهلالية وأسمائها وعدد أيامها:

الفرع الأول: عدة الأشهر الهلالية:

عدد الأشهر الهلالية عند الله عز وجل اثنا عشر شهرًا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ...﴾[٢].

في هذه الآية بيان أن الله تعالى وضح هذه الشهور، وسماها بأسمائها على هذا الترتيب المعروف يوم خلق السماوات والأرض، وكتب ذلك عنده في اللوح المحفوظ، وأنزلها على أنبيائه في كتبه المنزلة، وحكمها باق على ما كانت عليه لم يُزلها عن ترتيبها تغيير المشركين لأسمائها وتقديم المقدم في الاسم منها، وأنه لا اعتبار بما عند العجم والروم والقبط من الشهور التي يصطلحون عليها[٣].

الفرع الثاني: أسماء الأشهر الهلالية:

ذكر الحافظ ابن كثير – رحمه الله – أسماء الأشهر الهلالية نقلا عن السخاوي في جزء جمعه سماه " المشهور في أسماء الأيام والشهور "، وهي على الترتيب كالآتي: المحرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الآخر، وجمادى الأول، وجمادى الآخر، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوّال، وذو القعدة، وذو الحجة[٤].

---

(١) لسان العرب، كلمة (هلال).

(٢) التوبة: ٣٦.

(٣) تفسير القرطبي (٨/١٣).

(٤) تفسر ابن كثير (٢/٤٣١).

الفرع الثالث: سبب تسميتها:

ذكر الشيخ علم الدين السخاوي في جزء جمعه سماه " المشهور في أسماء الأيام والشهور": أن المحرم سمي بذلك لكونه شهرًا محرمًا، وعندي أنه سمي بذلك تأكيدًا لتحريمه ؛ لأن العرب كانت تتقلب به، فتحله عامًا وتحرمه عامًا، قال: ويجمع على محرمات، ومحارم، ومحاريم.

صفر: سمي بذلك لخلو بيوتهم منهم، حين يخرجون للقتال والأسفار، يقال: صَفِرَ المكان: إذا خلا ويجمع على أصفار كجمل وجمال.

شهر ربيع أول: سمي بذلك لارتباعهم فيه، والارتباع الإقامة في عمارة الربع. ويجمع على أربعاء، كنصيب وأنصباء، وعلى أربعة كرغيف وأرغفة.

ربيع الآخر كالأول.

جمادى: سمي بذلك لجمود الماء فيه، قال: وكانت الشهور في حسابهم لا تدور، وفي هذا نظر إذ كانت شهورهم منوطة بالأهلة، ولابد من دورانها، فلعلهم سموه بذلك أول ما سمي عند جمود الماء في البرد، ويجمع على جماديات، كحبارى وحُباريات، وقد يذكر ويؤنث، فيقال جمادى الأولى والأول، وجمادى الآخر والآخرة.

رجب من الترجيب وهو التعظيم، ويجمع على أرجاب ورجاب ورجبات.

شعبان: من تشعب القبائل وتفرقها للغارة، ويجمع على شعابين وشعبانات.

رمضان: من شدة الرمضاء وهو الحر، يقال: رمضت الفصال: إذا

عطشت، ويجمع على رمضانات ورماضين وأرمضة، قال: وقول من قال: إنه اسم من أسماء الله خطأ لا يعرج عليه ولا يلتفت إليه،

قلت: قد ورد فيه حديث، ولكنه ضعيف.

شوال: من شالت الإبل بأذنابها للطراق، قال: ويجمع على شواول وشواويل وشوالات.

القعدة: بفتح القاف، قلت: وكسرها؛ لقعودهم فيه عن القتال والترحال، ويجمع على ذوات القعدة.

الحجة: بكسر الحاء، قلت: وفتحها، سمي بذلك لإيقاعهم الحج فيه، ويجمع على ذوات الحجة[١].

الفرع الرابع: عدد أيام الشهر الهلالي:

عدد أيام الشهر الهلالي يدور ما بين تسعة وعشرين وثلاثين يومًا، وذلك لقوله ﷺ: "إنا أمة أمية[٢] لا نكتب ولا نحسب[٣]، الشهر هكذا وهكذا، يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين"[٤].

قال الحافظ: أشار أولاً بأصابع يديه العشر جميعًا مرتين، وقبض الإبهام في المرة الثالثة، وأشار مرة أخرى بهما ثلاث مرات[٥].

---

(١) تفسر ابن كثير (١٤٧/٤) . التوبة (٣٦).

(٢) المقصود بهم العرب؛ لأن القراءة والكتابة فيهم عزيزة.

(٣) المقصود بقوله :" لا نحسب": حساب النجوم وتسييرها، ولم تكن العرب تعرف إلا القليل من هذا العلم.

(٤) رواه البخاري، انظر الفتح (٢٨/٥).

(٥) فتح الباري (٢٩/٥).

وعن عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين"[1]، وظاهر النص حصر الأشهر بتسع وعشرين يومًا، وليس كذلك.

قال ابن العربي: قوله: " الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا... ": معناه حصره من جهة أحد طرفيه، أي يكون تسعًا وعشرين، وهو أقله ويكون ثلاثين وهو أكثره، فلا تأخذوا أنفسكم بصوم الأكثر احتياطًا، ولا تقتصروا على الأقل تخفيفًا، ولكن اجعلوا عبادتكم مرتبطة ابتداءً وانتهاءً باستهلاله[2].

• المبحث الثالث: حكم تعليق الأحكام الشرعية بالأشهر الهلالية وحكمته:

الفرع الأول: حكم تعليق الأحكام الشرعية بالأشهر الهلالية:

قال الإمام القرطبي – رحمه الله – في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ. ..﴾[3].

هذه الآية تدل على أن الواجب تعليق الأحكام من العبادات والمعاملات وغيرهما إنما يكون بالشهور والسنين التي تعرفها العرب، دون الشهور التي تعتبرها العجم والروم والقبط، وإن لم تزد على اثنى عشر شهرًا؛ لأنها مختلفة الأعداد، منها ما يزيد على ثلاثين، ومنها ما ينقص، وشهور العرب لا تزيد على ثلاثين، وإن كان منها ما ينقص، والذي ينقص ليس يتعين له

(١) رواه البخاري، انظر الفتح (٥/٢٤).

(٢) الفتح (٥/٢٤).

(٣) التوبة (٣٦).

شهر، وإنما تفاوتها من النقصان والتمام على حسب اختلاف سير القمر في البروج[١].

وقال البغوي – رحمه الله – في الآية: المراد منها: الشهور الهلالية، وهي الشهور التي يعتد بها في صيامهم وحجهم وأعيادهم وسائر أمورهم[٢].

وقال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ..﴾[٣]، قال البغوي في تفسيره: نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاريين، قالا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو دقيقًا كالخيط، ثم يزيد حتى يمتلئ نورًا، ثم يعود دقيقًا كما بدأ، ولا يكون على حالة واحدة.

فأنزل الله هذه الآية وقوله: ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾، جمع ميقات، أي فعلنا ذلك ليعلم الناس أوقات الحج والعمرة، والصوم والإفطار، وآجال الديون، وعِدد النساء ومدد الحوامل، وغير ذلك؛ ولذلك خالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة على حالة واحدة.

قال التقي السبكي – رحمه الله –: والمواقيت التي تحتاج إلى الهلال: ميقات صلاة العيد، والزكاة، وصدقة الفطر، وصيام رمضان، والفطر منه، وصيام الأيام البيض وعاشوراء، وكراهة الصوم بعد نصف شعبان، وصيام ست من شوال، ومعرفة سن شاة الزكاة، وأسنان الإبل والبقر فيها، والاعتكاف في النذر، والحج، والوقوف، والأضحية، والعقيقة، والهدي، والآجال، والسلم، والبلوغ، والمساقاة، والإجارة، واللقطة، وأجل العنة،

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (التوبة، ٣٦).
(٢) تفسير البغوي (٢/٢٨٩).
(٣) البقرة (١٨٩).

والإيلاء، وكفارة الوقاع، والظهار، والقتل بالصوم، والعدة في المتوفى عنها، وفي الآيسة، والاستبراء، والرضاع ولحوق النسب، وكسوة الزوجة، والديات، وغير ذلك، فكان من المهم صرف بعض العناية إلى ذلك، ومعرفة دخول الشهر شرعًا[1].

والخلاصة أن المعتبر في الشريعة الإسلامية بالنسبة إلى عباداتها وأحكامها المفتقرة إلى عدد وحساب من عبادات وغيرها هي الأشهر القمرية، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاء وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللهُ ذَلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ. ..﴾[2]، وقال النبي ﷺ: " إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا، وعقد الإبهام في الثالثة، ثم قال: الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين، يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين"[3]، فوقت العبادات بالأشهر القمرية من الصيام والحج وغير ذلك كالعدد، وفضل الله الأزمنة بعضها على بعض باعتبار الأشهر القمرية.

الفرع الثاني: حكمة تعليق الأحكام الشرعية بالأشهر الهلالية:

قال الشيخ محمد رشيد رضا، حول ربط الأحكام الشرعية بالأشهر القمرية: وحكمته العامة أنها يمكن العلم بها بالرؤية البصرية للأميين والمتعلمين، في البدو والحضر على السواء، فلا تتوقف على وجود الرياسات الدينية ولا الدنيوية ولا تحكم الرؤساء، ومن حكمة شهر الصيام وأشهر الحج

(١) فتاوى السبكى (٢/٢٠٧).

(٢) يونس (٥).

(٣) سبق تخريجه.

أنها تدور في جميع فصول السنة، فتؤدي العبادة بهذا الدوران في كل أجزاء السنة، ومنها ما يشق الصيام فيه، ومنها ما يسهل، وكذلك تكرار الحج فيه، وفيه حكمة أخرى في شأن الذين يسافرون للحج من جميع أقطار الأرض التي تختلف فصولها وأيام الحر والبرد فيها(١).

قد يكون ربط الأحكام الشرعية بالأشهر القمرية رحمة من الله بنا؛ لأن هذه الأشهر أقل عددًا، فتقصر العِدة على المعتدة، والأيام على الصائم، وتحري الأشهر القمرية يبعث على النشاط في المسلمين فيستطلعون الهلال ويرتقبونه؛ ليقيموا شعائر دينهم، وهذا يشحذ همتهم ويقوي عزيمتهم.

وقد يكون ربط الأحكام الشرعية بالقمر اختبارًا من الله لنا؛ ليرى مقدار تقوانا والتزامنا، فتحري الهلال يصعب أحيانا ويحتاج إلى دقة وخبرة، كما يحتاج إلى عدالة وأمانة.

- **الفصل الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة بالأشهر الهلالية:**

كما أمرنا الله تعالى بعبادته في أماكن مخصوصة من أرضه وفضل بعضها على بعض وشرف بعضها على بعض، كذلك أمرنا بعبادته في أزمان مخصوصة وفضل بعضها على بعض في الأجر والثواب بعلمه وحكمته وفضله، وهو العليم الحكيم يخص بحكمته ما يشاء، وبفضله من يشاء من خلقه، والله ذو الفضل العظيم.

وتعبده إيانا فيها قد يكون واجبًا كصيام شهر رمضان، وقد يكون مستحبًا كصيام عاشوراء، وقد يكون مكروها كصيام يوم عرفة للحاج، وقد يكون مبتدعًا كصيام يوم الإسراء والمعراج.

---

(١) تفسير المنار (١٠/٤١٢)، ط دار المعرفة.

والواجب على العبد فيها طاعته بما أمر، وترك ما نهى عنه وزجر، وعبادته فيها بما شرع، وترك ما ابتدع.

وينبغي أن نعلم أن ما تعلق بالأشهر الهلالية من أحكام وعبادات شرعية هو أمر تعبدي محض لا مجال للقياس فيه ولا النظر، فلا يجوز فيها التقديم ولا التأخير، ولا يجوز فيها التغيير ولا التبديل، ولا الزيادة ولا النقصان بحسب أهواء الناس ورغباتهم.

ولهذا سأتناول في هذا الفصل الأحكام الشرعية المتعلقة بالأشهر الهلالية على الترتيب الزمني لها، مبتدئًا بشهر محرم ومختتمًا بشهر ذي الحجة، جاعلاً كل شهر في مبحث مستقل يتضمن كل مبحث فروعًا للأحكام الشرعية الواردة فيه.

- **المبحث الأول: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر محرم الحرام:**

لم يثبت لشهر محرم حكم شرعي واجب إلا ما كان في صدر الإسلام من وجوب صيام يوم عاشوراء، ثم نسخ حكم وجوبه إلى الاستحباب بنزول فرض صيام شهر رمضان.

فقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنه لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء ويعظمونه، فسألهم عنه فقالوا: هو اليوم الذي نجى الله فيه موسى وقومه من فرعون، فقال ﷺ: "نحن أحق منكم بموسى"، فصامه وأمر بصيامه، وذلك قبل فرض رمضان، فلما فرض رمضان قال ﷺ: " من شاء صامه ومن شاء تركه"[1].

(١) أخرجه البخاري (٤/٢١٣) في الصوم باب صوم يوم عاشوراء)، ومسلم (١١٢٥) (١١٥) في الصيام: باب صوم يوم عاشوراء).

قال أبو عيسى الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، على حديث عائشة رضي الله عنها، وهو حديث صحيح لا يرون صيام عاشوراء واجبا، إلا من رغب في صيامه لما ذكر فيه من الفضل[١].

وسأتناول في هذا المبحث نوعين من الأحكام الشرعية المتعلقة بهذا الشهر، وسأجعلها في فرعين كالآتي:

الفرع الأول: الأحكام الشرعية المستحبة لشهر محرم:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: استحباب صيام النافلة في شهر محرم على وجه العموم:

من أبرز الأعمال الشرعية المستحبة التي ثبتت لشهر محرم هو الصيام فيه، فقد ورد الترغيب في صيامه عمومًا، وأنه من أفضل الشهور للصوم بعد رمضان، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل"[٢].

قال الحافظ ابن رجب: وقد سمى النبي ﷺ المحرم شهر الله، وإضافته إلى الله تدل على شرفه وفضله، فإن الله تعالى لا يضيف إليه إلا خواص مخلوقاته، كما نسب محمدًا وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وغيرهم من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه إلى عبوديته، ونسب إليه بيته وناقته.

قال الحافظ ولما كان هذا الشهر مختصًا بإضافته إلى الله تعالى، وكان الصيام من بين الأعمال مضافًا إلى الله تعالى، ناسب أن يختص هذا الشهر

---

(١) صحيح سنن الترمذي، أبواب الصوم، باب في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء (٨/١).

(٢) رواه مسلم (١١٦٣).

المضاف إلى الله بالعمل المضاف إليه، المختص به، وهو الصيام"[1].

وقد أجاب الإمام النووي – رحمه الله – عن إكثار النبي ﷺ من صوم شعبان دون المحرم، فقال: فيه جوابان:

أحدهما: لعله إنما علم فضله في آخر حياته.

الثاني: لعله كان يعرض فيه أعذار، من سفر أو مرض أو غيرهما.

وبما أن شهر محرم من الأشهر الحرم، فقد ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية إلى استحباب صوم الأشهر الحرم، واستدلوا على ذلك بحديث مجيبة الباهلية أو عمها، بأنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة، وقد تغيرت حالته وهيئته، فقال: يا رسول الله، أما تعرفني ؟ قال: " ومن أنت؟"، قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: " فما غيّرك، وقد كنت حسن الهيئة ؟"، قال: ما أكلت طعامًا منذ فارقتك إلا بليل، فقال رسول الله ﷺ: " لِمَ عذبت نفسك؟ "، ثم قال: " صم شهر الصبر، ويومًا من كل شهر "، قال: زدني، فإني بي قوة، قال: " صم يومين "، قال: زدني، قال: " صم ثلاثة أيام "، قال: زدني، قال: " صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك "، وقال بأصابعه الثلاث، ثم أرسلها"[2].

وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يصوم أشهر الحرم[3].

---

(١) لطائف المعارف، ص٨١، ٨٢.

(٢) رواه أبو داود (٢٤٢٨)، وابن ماجه (١٧٤١)، وأحمد (٢٨/٥)، وقد ضعفه الألباني في كتابيه: تمام المنة (٤١٣)، وضعيف أبي داود (٤١٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، وإسناده صحيح (٢٩٢/٤).

وعن نافع أن ابن عمر كان لا يكاد يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها[١]، وذهب الحنابلة[٢] إلى أنه يسن صوم شهر المحرم فقط من الأشهر الحرم، واستدلوا بحديث أبي هريرة ﷺ - الآنف الذكر في صحيح مسلم -.

قال ابن رجب - رحمه الله -: وقد اختلف العلماء، في أي الأشهر أفضل؟، فقال الحسن وغيره: أفضلها شهر الله المحرم، ورجحه طائفة من المتأخرين، وزعم بعض الشافعية أن أفضل الأشهر الحرم رجب، وهو قول مردود، وأفضل شهر الله الحرم عشره الأول[٣].

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - سؤالاً نصه: " صيام شهر محرم كله، هل فيه فضل أم لا ؟ وهل أكون مبتدعًا بصيامه كله ؟.

فأجاب - رحمه الله -: " بعض الفقهاء يقولون: يسن صيام شهر الله المحرم كله، ويستدلون بقوله ﷺ: " أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم "، ولكن لم يرد فيما أعلم أنه يصومه كله، وأكثر ما يكون صيامه من الشهور بعد رمضان شهر شعبان، كما جاء في الحديث الصحيح عن عائشة رضي الله عنها ولا يقال لمن صامه كله: إنه مبتدع؛ لأن الحديث المذكور قد يحتمل هذا، أعني صيامه كله، كما ذكره بعض الفقهاء[٤].

المطلب الثاني: استحباب صيام يوم عاشوراء على وجه الخصوص:

ما سبق هو بيان عن فضل صيام شهر محرم على وجه العموم، أما عن

---

(١) نفس المصدر والصفحة. وإسناده صحيح.

(٢) شرح السنة للبغوي (٣٧/٥).

(٣) لطائف المعارف (٧٩، ٨٠).

(٤) فتاوى الشيخ ابن عثيمين (٢٢/٢٠).

فضل صيام أيام معينة، فقد اختص منه اليوم العاشر – وهو ما يسمى بيوم عاشوراء – وهذا اليوم يوم مبارك معظم منذ القدم.

فاليهود – أتباع موسى عليه السلام – كانوا يعظمون يوم عاشوراء ويصومونه ويتخذونه عيدًا لهم، ويلبس فيه نساؤهم حليهم واللباس الحسن الجميل وسر ذلك – عندهم – أنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى عليه السلام من فرعون.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم النبي ﷺ المدينة، فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: " ما هذا ؟ "، قالوا: هذا يوم صالح، نجى الله فيه بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى،...[1].

وكذلك النصارى كان لهم حظ من تعظيم هذا اليوم، والظاهر أنهم في هذا تبع لليهود، إذ أن كثيرًا من شريعة موسى عليه السلام لم ينسخ بشريعة عيسى بدليل قول الله تعالى: ﴿وَلأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾[2].

وحتى قريش فإنها على وثنيتها وعبادتها الأصنام كانت تصوم يوم عاشوراء وتعظمه قالت عائشة رضي الله عنها: " كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية، وكان رسول الله يصومه في الجاهلية... "[3].

وحين جاء الإسلام، وهاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، ورأى اليهود يصومون هذا اليوم فرحًا بنجاة موسى قال: " أنا أحق بموسى منكم، فصامه

(١) رواه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠).
(٢) آل عمران (٥٠).
(٣) رواه البخاري (٢٠٠٢)، مسلم (١١٢٩).

وأمر بصيامه[١]، وكان ذلك في أول السنة الثانية، فكان صيامه واجبًا، فلما فرض رمضان صار الأمر في صومه إلى التطوع، وإذا علمنا أن صوم رمضان فُرض في السنة الثانية للهجرة، تبين لنا أن الأمر بصوم عاشوراء وجوبًا لم يقع إلا في عام واحد، تقول عائشة رضي الله عنها: " فلما قدم ﷺ المدينة صامه، وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه"[٢].

وقد ورد في فضل صيامه أنه يكفر السنة الماضية، ففي صحيح مسلم أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صيام عاشوراء، فقال: " أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله"[٣].

ومن فضائله وقوعه في شهر الله المحرم الذي يسن صيامه، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصيام بعد صيام رمضان، شهر الله المحرم..."[٤].

وقد كان الصحابة ﷺ يُصَوّمون فيه صبيانهم تعويدًا لهم على الفضل فعن الربيع بنت معوذ، قالت: أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء على قرى الأنصار: " من أصبح مفطرًا فليتم بقية يومه، ومن أصبح صائمًا فليصم..."، قالت: فكنا نصومه بعد ونُصَوّم صبياننا، ونجعل لهم اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار"[٥].

---

(١) رواه البخاري (٢١٣/٤)، مسلم (١١٢٥) (١١٥).

(٢) سبق تخريجه، ص ٥٧.

(٣) رواه مسلم (١٩٧٦).

(٤) سبق تخريجه، ص ٥٨.

(٥) لطائف المعارف لابن رجب (١٢١).

وكان بعض السلف يصومون يوم عاشوراء في السفر، ومنهم ابن عباس وأبو إسحاق السبيعي والزهري، وكان الزهري يقول: رمضان له عدة من أيام أخر، وعاشوراء يفوت، ونص أحمد على أنه يصام عاشوراء في السفر[1].

والسنة في صوم هذا اليوم أن يصوم يومًا قبله أو بعده؛ لقول الرسول ﷺ: " لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع"[2].

وقد ذكر ابن القيم[3] – رحمه الله – في زاد المعاد أن صيام عاشوراء ثلاث مراتب:

١- صوم التاسع والعاشر والحادي عشر وهذا أكملها.

٢- صوم التاسع والعاشر، وعليه أكثر الأحاديث.

٣- صوم العاشر وحده، ولا يكره – على الصحيح – إفراد اليوم العاشر بالصوم كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – [4].

أما الحكمة في صيام اليوم التاسع ، فقد نقل النووي – رحمه الله – عن العلماء في ذلك عدة وجوه:

١ – أن المراد منه مخالفة اليهود في اقتصارهم على العاشر.

٢ – أن المراد به وصل يوم عاشوراء بصوم، كما نهى أن يصام يوم الجمعة وحده.

---

(١) الطائف المعارف لابن رجب (١٢١).

(٢) رواه مسلم.

(٣) زاد المعاد (٧٦/٢).

(٤) الاختيارات الفقهية لابن تيمية (١٠١/١).

٣ - الاحتياط في صوم العاشر خشية نقص الهلال ووقوع غلط فيكون التاسع في العدد هو العاشر في نفس الأمر [١].

وأقوى هذه الأوجه هو مخالفة اليهود كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

الفرع الثاني: الأحكام الشرعية المحرمة لشهر محرم:

لما كان شهر محرم من الأشهر الحرم المذكورة في القرآن، والمبينة في السنة، ومن المعظمة عند الله تعالى، والتي خصها بتحريم الظلم فيها، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ...﴾[٢]، فقد ذهب بعض العلماء إلى أن المقصود بالظلم هنا القتال.

قال ابن جريج: حلف عطاء بن أبي رباح أنه ما يحل للناس أن يغزو في الحرم، ولا في الأشهر الحرم إلا أن يُقاتلوا فيها، وما نسخت [٣].

وقال الشوكاني: ﴿فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ...﴾ أي في هذه الأشهر الحرم بإيقاع القتال فيها، والهتك لحرمتها، وقيل: الضمير يرجع إلى الشهور كلها الحرم وغيرها، وإن الله نهى عن الظلم فيها، والأول أولى.

قد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن تحريم القتال في الأشهر الحرم ثابت محكم لم ينسخ لهذه الآية، ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ[٤]﴾ [٥].

---

(١)الاختيارات الفقهية لابن تيمية (١٠٢/١).

(٢) التوبة (٣٦).

(٣) تفسير القرطبي (١٣٤/٨).

(٤) المائدة (٢).

(٥) فتح القدير للشوكاني (٣٥٨/٢).

وقال ابن كثير في قوله تعالى: ﴿وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ يعني بذلك تحريمه، والاعتراف بتعظيمه، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه، من الابتداء بالقتال، وتأكيد اجتناب المحارم"[1].

ولعل ما يؤيد ذلك قول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ...﴾.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن النهي عن القتال في الأشهر الحرم منسوخ بآية السيف، ويرد عليهم أن الآية الآمرة بالقتال مقيدة بالآيات الناهية عن القتال في الأشهر الحرم، كما هي مقيدة بتحريم القتال في البلد الحرم.

كما استدلوا أن رسول الله ﷺ حاصر أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة، وهذا ثبت في الصحيحين وغيرهما.

ويرد عليهم أنه بدأ محاصرتهم في شوال حتى دخل ذو القعدة، فهو ﷺ لم يبدأ القتال في ذي القعدة، والنهي إنما هو عن ابتداء القتال في الأشهر الحرم ومعلوم أن هوازن وأحلافها هم الذين بدأوا القتال، فجمعوا جموعهم، ودعوا لمقاتلة المسلمين، لذلك خرج إليهم ﷺ لكسر شوكتهم، فلما تحصنوا في الطائف، ذهب رسول الله ﷺ لمحاصرتهم.

ويرد كذلك على من قال بالنسخ أن الآية ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ...﴾، جاءت بصيغة الخبر الذي مقصوده الإنشاء، ولا يمكن للأخبار التي بهذه الصيغة أن تنسخ[2].

---

(١) تفسير ابن كثير (٧/٣).

(٢) تفسير أضواء البيان.

فالقول المختار، أن النهي عن ابتداء القتال ثابت محكم غير منسوخ، وذلك للأدلة التي سبق بيانها.

وذهب بعض العلماء إلى أن المقصود بالظلم في الآية ارتكاب الذنوب والمعاصي.

قال القرطبي: لأن الله تعالى إذا عظم شيئًا من جهة واحدة صارت له حرمة واحدة، وإذا عظمه من جهتين أو جهات صارت حرمته متعددة، فيضاعف فيه العقاب بالعمل السيئ كما يضاعف الثواب بالعمل الصالح، فإن من أطاع الله في الشهر الحرام في البلد الحرام، ليس ثوابه ثواب من أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحلال.

وقد أشار الله تعالى إلى هذا بقوله: ﴿يَا نِسَاء النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ...﴾[1].

قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية ﴿فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ في كلهن، ثم اختص في ذلك أربعة أشهر، فجعلهن حرامًا، وعظم حرماتهن، وجعل الظلم فيهن أعظم، والعمل الصالح والأجر أعظم.

قال قتادة في هذه الآية: اعلموا أن الظلم في الأشهر الحرم خطيئة ووزرًا فيما سوى ذلك، وإن كان الظلم في كل حال غير طائل، ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء ربنا تعالى[2].

• المبحث الثاني: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر رجب:

شهر رجب من الأشهر الحرم الأربعة، وهي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، وأولها ذو القعدة؛ وذلك لقوله ﷺ: " إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة

(١) الأحزاب (٣٠).

(٢) جامع العلوم والحكم (٣٣١ – ٣٣٢).

حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان"[1].

قال القرطبي: وقيل له: رجب مضر؛ لأن ربيعة بن نزار كانوا يحرمون شهر رمضان، ويسمونه رجبًا، وكانت مضر تحرم رجبًا نفسه؛ ولذلك قال النبي ﷺ فيه: " الذي بين جمادى وشعبان، ودفع ما وقع في اسمه من الاختلال بالبيان[2].

كما أن رجب يُسمى منصل الأسنة [3]، فعن أبي رجاء العطاردي، قال: كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجرًا هو خير منه ألقيناه، وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجرًا جمعنا حثوة من تراب، ثم جئنا بالشاة فحلبناها عليه، ثم طفنا، فإذا دخل شهر رجب، قلنا: مُنْصِل الأسنة، فلم ندع رمحًا فيه حديدة، ولا سهمًا فيه حديدة إلا نزعناها فألقيناه[4].

وسأتناول في هذا المبحث الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الأحكام الشرعية المستحبة لشهر رجب:

لم يثبت شيء في صيام رجب، وإنما ورد حديث ضعيف في الصوم من الأشهر الحرم: فعن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها أنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته، فقال: يا رسول الله، أما تعرفني؟ قال: " ومن أنت؟ "، قال: أنا الباهلي، الذي جئتك عام الأول، قال: "

(١) سبق تخريجه، ص ٦.

(٢) تفسير القرطبي (١٣٣/٨).

(٣) مخرجها من أماكنها، وذلك إذا دخل رجب نزعوا أسنة الرماح، ونصال السهام، وذلك لحرمته عندهم.

(٤) رواه البخاري. انظر تفسير القرطبي (١٣٤/٨).

فما غيرك، وقد كنت حسن الهيئة ؟ "، قال: ما أكلت طعامًا إلا بليل منذ فارقتك، فقال رسول الله ﷺ: " لِمَ عذبت نفسك "، ثم قال: " صم شهر الصبر، ويومًا من كل شهر" قال: زدني فإن بي قوة، قال: " صم يومين "، قال: زدني، قال: " صم ثلاثة أيام "، قال: زدني، قال: " صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك"، وقال: بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها(١).

قال القاسمي: لم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديث، بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبي ﷺ كذب(٢).

وقد كان عمر ﷺ ينهى عن صيام رجب لما فيه من التشبه بالجاهلية كما ورد عن خرشة بن الحر قال: رأيت عمر يضرب أكف المترجبين حتى يضعوها في الطعام، ويقول: كلوا فإنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية(٣).

وقال الحافظ ابن حجر في تبين العجب بما ورد في فضل رجب: لم يرد في فضل شهر رجب ولا في صيامه ولا في صيام شيء منه معيّن، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه حديث صحيح يصلح للحجة، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ وكذلك رويناه عن غيره (٤).

وسمي رجب مضر؛ لأن مضر كانت لا تغيره بل توقعه في وقته، بخلاف باقي العرب الذين كانوا يغيّرون ويبدلون في الشهور بحسب حالة

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود رقم (٢٤٢٨) (٣٢٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود رقم (٢٤٢٨) (٣٢٢/٢).

(٢) انظر: قواعد التحديث للقاسمي، ص ١٦٠.

(٣) انظر: الإرواء (٩٥٧)، وقال الألباني: صحيح.

(٤) انظر: مواهب الجليل للحطاب (٤٠٨/٢).

الحرب عندهم وهو النسيء المذكور في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ﴾[1]، وقيل: إن سبب نسبته إلى مضر أنها كانت تزيد في تعظيمه واحترامه فنسب إليهم لذلك.

الفرع الثاني: البدع التي أحدثت في شهر رجب:

إن الابتداع في الدين من الأمور الخطيرة التي تناقض نصوص الكتاب والسنة، فالنبي ﷺ لم يمت إلا وقد اكتمل الدين قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾[2]، وجاء عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[3]، وفي رواية: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"[4].

وقد ابتدع بعض الناس في رجب أمورًا متعددة، فمن ذلك:

١ - صلاة الرغائب وهي: صلاة تصلى بعد العشاء في أول رجب وهي اثني عشر ركعة [5]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: صلاة الرغائب بدعة باتفاق أئمة الدين كمالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري

(١) التوبة (٣٧).

(٢) المائدة (٣).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم رقم (١٧١٨).

(٥) انظر: فتاوى النووي، ص ٢٦، والباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص١٣٨،١٤٤ ، والمدخل لابن الحاج (١/١٩٣)، (٤/٢٤٥)، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ص ٢٨٣، والسنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٤٠، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦، ٢٥٧، ٣٣٨، ٣٣٩.

والأوزاعي والليث وغيرهم والحديث المروي فيها كذب بإجماع لأهل المعرفة بالحديث[١].

٢ - الصلاة التي في ليلة سبع وعشرين من رجب[٢].

٣ - الصلاة الاثنى عشرية في أول جمعة من رجب[٣].

٤ - الصلاة الألفية التي في أول رجب ونصف شعبان[٤].

٥ - التصدق عن روح الموتى في رجب[٥].

٦ - صلاة أم داود في نصف رجب[٦].

٧ - قراءة قصة الإسراء والمعراج والاحتفال بها في ليلة السابع والعشرين من رجب[٧].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢/٢)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (١٤٦) (٧٤/١)، وذكر اتفاق العلماء أنها موضوعة، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

(٢) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٨٠، والباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص ١٧٤، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

(٣) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٧٩، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦، ٣٤٢.

(٤) انظر: الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي، ص ١٧٦، والسنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٧٩، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٥، ٣٤٢.

(٥) انظر: أحكام الجنائز للألباني، ص ٢٥٧، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

(٦) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ص ١٦٨، ٢٩٣، والباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص ٤٠، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦،٣٤١.

(٧) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٤٣، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٥.

٨ - الأدعية التي تقال في رجب بخصوصه كلها مخترعة ومبتدعة [١].

٩ - الذهاب إلى المقابر في يومي العيد ورجب وشعبان ورمضان[٢].

١٠ - تحري زيارة قبر النبي ﷺ في شهر رجب [٣].

١١ - صيام رجب، أو اختصاص بعض أيامه بالصوم[٤].

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاويه: أما تخصيص بعض أيام رجب بأي شيء من الأعمال الزيارة وغيرها فلا أصل له لما قرره الإمام أبو شامة في كتاب البدع والحوادث، وهو أن تخصيص العبادات بأوقات لم يخصّصها بها الشرع لا ينبغي، إذ لا فضل لأي وقت على وقت آخر إلا ما فضله الشرع بنوع من العبادة، أو فضل جميع أعمال البر فيه دون غيره، ولهذا أنكر العلماء تخصيص شهر رجب بكثرة الاعتمار فيه، ولكن لو ذهب الإنسان للعمرة في رجب من غير اعتقاد فضل معيّن، بل كان مصادفة، أو لأنّه تيسّر له في هذا الوقت فلا بأس بذلك.

---

(١) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٤٣، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٥.

(٢) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٦٠، وأحكام الجنائز للألباني (١٣٠)، ص ٢٥٨، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

(٣) انظر: أحكام الجنائز للألباني (٢٣٣)، ص ٢٦٦، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

(٤) انظر: الحوادث والبدع للطرطوشي، ص ١٣٩، والباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص ١٧٠، والبدع والنهي عنها لابن وضاح، ص ٤٤، وإصلاح المساجد للقاسمي، ص ٩، والسنن والمبتدعات للشقيري، ص ١٤١، ومعجم البدع لابن أبي علفة، ص ٢٥٦.

وقد روي أنه كان في شهر رجب حوادث عظيمة، ولم يصح شيء من ذلك؛ فروي أن النبي ﷺ وُلد في أول ليلة منه، وأنه بعث في ليلة السابع والعشرين منه، وقيل: في الخامس والعشرين، ولا يصح شيء من ذلك، وروي بإسناد لا يصح عن القاسم بن محمد أن الإسراء بالنبي ﷺ كان في السابع والعشرين من رجب، وأنكر ذلك إبراهيم الحربي وغيره.

أضف إلى ذلك أن هذا التاريخ لم يثبت جزمًا وقوع الإسراء والمعراج فيه، ولو ثبت فلا يعد ذلك شرعًا مبررًا للاحتفال فيه؛ لعدم ورود ذلك عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة رضوان الله عليهم ولا عن أحد من سلف هذه الأمة الأخيار، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، والله المستعان.

- **المبحث الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر شعبان:**

الفرع الأول: الأحكام الشرعية المستحبة في شهر شعبان:

لم يثبت لشهر شعبان من الأحكام الشرعية الواجبة شيء على وجه الخصوص، فهو كسائر الشهور السابقة، وأشهر ما ثبت فيه من فضائل الأعمال هو الصيام فقط.

فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: " كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان"[1]، وفي رواية لمسلم: " كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلا"[2].

وقد رجح طائفة من العلماء منهم ابن المبارك وغيره أن النبي ﷺ لم

(١) رواه البخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٩٥٦).

(٢) مسلم (١٩٥٧).

يستكمل صيام شعبان، وإنما كان يصوم أكثره، ويشهد له ما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: " ما علمته – تعني النبي ﷺ – صام شهرًا كله إلا رمضان"[١]، وفي رواية له أيضا عنها قالت: " ما رأيته صام شهرًا كاملاً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان"[٢]، وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " ما صام رسول الله ﷺ شهرًا كاملاً غير رمضان"[٣].

وكان ابن عباس يكره أن يصوم شهرًا كاملاً غير رمضان، قال ابن حجر رحمه الله: كان صيامه في شعبان تطوعًا أكثر من صيامه فيما سواه، وكان يصوم معظم شعبان.

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله، لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان، فقال: " ذاك شهر تغفل الناس فيه عنه، بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم"[٤]، وفي رواية لأبي داود[٥] قالت: " كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان"[٦].

قال ابن رجب رحمه الله: صيام شعبان أفضل من صيام الأشهر الحرم،

---

(١) مسلم (١٩٥٤).

(٢) مسلم (١٩٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧).

(٤) رواه النسائي، انظر صحيح الترغيب والترهيب، ص ٤٢٥.

(٥) أبو داود (٢٠٧٦).

(٦) صححه الألباني، انظر صحيح سنن أبي داوُد (٤٦١/٢).

وأفضل التطوع ما كان قريب من رمضان قبله وبعده، وتكون منزلته من الصيام بمنزلة السنن الرواتب مع الفرائض قبلها وبعدها، وهي تكملة لنقص الفرائض، وكذلك صيام ما قبل رمضان وبعده، فكما أن السنن الرواتب أفضل من التطوع المطلق بالصلاة فكذلك يكون صيام ما قبل رمضان وبعده أفضل من صيام ما بَعُد عنه.

وقوله: " شعبان شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان "، يشير إلى أنه لما اكتنفه شهران عظيمان – الشهر الحرام وشهر الصيام – اشتغل الناس بهما عنه، فصار مغفولاً عنه، وكثير من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيام شعبان؛ لأن رجب شهر حرام، وليس كذلك.

وفي الحديث السابق إشارة إلى أن بعض ما يشتهر فضله من الأزمان أو الأماكن أو الأشخاص قد يكون غيره أفضل منه، وفيه دليل على استحباب عمارة أوقات غفلة الناس بالطاعة، كما كان طائفة من السلف يستحبون إحياء ما بين العشائين بالصلاة ويقولون هي ساعة غفلة، ومثل هذا استحباب ذكر الله تعالى في السوق؛ لأنه ذكْر في موطن الغفلة بين أهل الغفلة، وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد منها:

أن يكون أخفى للعمل وإخفاء النوافل وإسرارها أفضل، لاسيما الصيام فإنه سرّ بين العبد وربه، ولهذا قيل: إنه ليس فيه رياء، وكان بعض السلف يصوم سنين عددًا لا يعلم به أحد، فكان يخرج من بيته إلى السوق ومعه رغيفان فيتصدق بهما ويصوم، فيظن أهله أنه أكلهما ويظن أهل السوق أنه أكل في بيته، وكان السلف يستحبون لمن صام أن يُظهر ما يخفي به صيامه، فعن ابن مسعود أنه قال: "إذا أصبحتم صياما فأصبِحوا مدَّهنين "، وقال قتادة: "يستحب للصائم أن يدَّهِن حتى تذهب عنه غبرة الصيام".

وكذلك فإن العمل الصالح في أوقات الغفلة أشق على النفوس، ومن أسباب أفضلية الأعمال مشقتها على النفوس؛ لأن العمل إذا كثر المشاركون فيه سهُل، وإذا كثرت الغفلات شق ذلك على المتيقظين، وعند مسلم من حديث معقل بن يسار: " العبادة في الهرْج كالهجرة إليّ "، أي العبادة في زمن الفتنة؛ لأن الناس يتبعون أهواءهم فيكون المتمسك يقوم بعمل شاق(١).

وقد اختلف أهل العلم في أسباب كثرة صيامه ﷺ في شعبان على عدة أقوال:

١ – أنه كان يشتغل عن صوم الثلاثة أيام من كل شهر لسفر أو غيره فتجتمع فيقضيها في شعبان وكان النبي ﷺ إذا عمل بنافلة أثبتها وإذا فاتته قضاها.

٢ – وقيل: إن نساءه كن يقضين ما عليهن من رمضان في شعبان، فكان يصوم لذلك، وهذا عكس ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها تؤخر قضاء رمضان إلى شعبان لشغلها مع رسول الله ﷺ عن الصوم.

٣ – وقيل: لأنه شهر يغفل الناس عنه: وهذا هو الأرجح لحديث أسامة السالف الذكر والذي فيه: " ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان"(٢)، وكان إذا دخل شعبان وعليه بقية من صيام تطوع لم يصمه، قضاه في شعبان حتى يستكمل نوافله بالصوم قبل دخول رمضان – كما كان إذا فاته سنن الصلاة، أو قيام الليل قضاه – فكانت عائشة رضي الله عنها حينئذ تغتنم قضاءه لنوافله فتقضي ما عليها من فرض رمضان حينئذ لفطرها

---

(١) مسلم (٢٩٨٤).

(٢) رواه النسائي، انظر: صحيح الترغيب والترهيب، ص ٤٢٥.

فيه بالحيض، وكانت في غيره من الشهور مشتغلة بالنبي ﷺ، فيجب التنبه وانتنبيه على أن من بقي عليه شيء من رمضان الماضي فيجب عليه صيامه قبل أن يدخل رمضان القادم، ولا يجوز التأخير إلى ما بعد رمضان القادم إلا لضرورة (مثل العذر المستمر بين الرمضانين)، ومن قدر على القضاء قبل رمضان ولم يفعل فعليه مع القضاء بعده التوبة وإطعام مسكين عن كل يوم، وهو قول مالك والشافعي وأحمد.

وكذلك من فوائد صوم شعبان أن صيامه كالتمرين على صيام رمضان لئلا يدخل في صوم رمضان على مشقة وكلفة، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده، فيدخل رمضان بقوة ونشاط.

ولما كان شعبان كالمقدّمة لرمضان، فإنه يكون فيه شيء مما يكون في رمضان من الصيام وقراءة القرآن والصدقة، وقال سلمة بن سهيل: كان يقال: شهر شعبان شهر القراء، وكان حبيب بن أبي ثابت إذا دخل شعبان قال: هذا شهر القراء، وكان عمرو بن قيس المُلائي إذا دخل شعبان أغلق حانوته وتفرغ لقراءة القرآن.

الصيام في آخر شعبان:

ثبت في الصحيحين عن عمران بن حصين ﷺ: أن النبي ﷺ قال لرجل: "هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا؟ "، قال: لا، قال: " فإذا أفطرت فصم يومين " وفي رواية البخاري: أظنه يعني رمضان وفي رواية لمسلم: "هل صمت من سرر شعبان شيئا؟"(١).

وقد اختلف في تفسير السرار، والمشهور أنه آخر الشهر، يقال سِرار

(١) أخرجه البخاري (٤/٢٠٠)، ومسلم (١١٦١).

الشهر بكسر السين وبفتحها: وقيل: إن الفتح أفصح، وسمي آخر الشهر سرار؛ لاستسرار القمر فيه (أي لاختفائه).

فإن قال قائل: قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: " لا تقدموا رمضان بيوم أو يومين، إلا من كان يصوم صوما فليصمه"[1]، فكيف نجمع بين حديث الحثّ وحديث المنع فالجواب: قال كثير من العلماء وأكثر شراح الحديث: إن هذا الرجل الذي سأله النبي ﷺ كان يعلم أن له عادة بصيامه، أو كان قد نذره فلذلك أمره بقضائه.

وقيل في المسألة أقوال أخرى، وخلاصة القول إن صيام آخر شعبان له ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يصومه بنية الرمضانية احتياطا لرمضان، فهذا محرم.

الثاني: أن يصام بنية النذر أو قضاء عن رمضان أو عن كفارة ونحو ذلك، فجوّزه الجمهور.

الثالث: أن يصام بنية التطوع المطلق، فكرهه من أمر بالفصل بين شعبان ورمضان بالفطر؛ منهم الحسن - وإن وافق صوما كان يصومه - ورخص فيه مالك ومن وافقه، وفرّق الشافعي والأوزاعي وأحمد وغيرهم بين أن يوافق عادة أو لا.

وبالجملة فحديث أبي هريرة ﷺ - السالف الذكر - هو المعمول به عند كثير من العلماء، وأنه يكره التقدم قبل رمضان بالتطوع بالصيام بيوم أو يومين لمن ليس له به عادة، ولا سبق منه صيام قبل ذلك في شعبان متصلاً بآخره.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (١٠٨٢).

فإن قال قائل: لماذا يُكره الصيام قبل رمضان مباشرة (لغير من له عادة سابقة بالصيام) فالجواب أنّ ذلك لمعانٍ منها:

أحدها: لئلا يزاد في صيام رمضان ما ليس منه، كما نهي عن صيام يوم العيد لهذا المعنى، حذرًا مما وقع فيه أهل الكتاب في صيامهم، فزادوا فيه بآرائهم وأهوائهم.

ولهذا نهي عن صيام يوم الشك، قال عمار: من صامه فقد عصى أبا القاسم ﷺ، ويوم الشك: هو اليوم الذي يشك فيه هل هو من رمضان أم لا؟ وهو الذي أخبر برؤية هلاله من لم يقبل قوله، وأما يوم الغيم: فمن العلماء من جعله يوم شك ونهى عن صيامه، وهو قول الأكثرين.

المعنى الثاني: الفصل بين صيام الفرض والنفل، فإن جنس الفصل بين الفرائض والنوافل مشروع، ولهذا حرم صيام يوم العيد، ونهى النبي ﷺ أن توصل صلاة مفروضة بصلاة حتى يفصل بينهما بسلام أو كلام، وخصوصا سنة الفجر قبلها، فإنه يشرع الفصل بينها وبين الفريضة، ولهذا يشرع صلاتها بالبيت والاضطجاع بعدها.

ولما رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي وقد أقيمت صلاة الفجر، فقال له: "آلصُّبح أربعًا؟"(١).

وربما ظن بعض الجهال أن الفطر قبل رمضان يراد به اغتنام الأكل؛ لتأخذ النفوس حظها من الشهوات قبل أن تمنع من ذلك بالصيام، وهذا خطأ وجهل ممن ظنه، والله تعالى أعلم(٢).

---

(١) رواه البخاري (٦٦٣).

(٢) لطائف المعارف، ابن رجب الحنبلي، ص ١١٥، والإلمام بشيء من أحكام الصيام، عبد العزيز الراجحي، ص ٩٥.

الفرع الثاني: أحاديث شعبانية غير صحيحة منتشرة بين الناس:

ومما يتعلق بشهر شعبان ما اشتهر على ألسنة بعض الناس من أحاديث غير صحيحة في فضل شهر شعبان وصيامه، فرأيت وجوبًا التنبيه عليها حتى لا ينسب إلى السنة ما ليس منها، ومن هذه الأحاديث غير الصحيحة ما يلي:

الحديث الأول: " اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان"[1].

الحديث الثاني: " فضل شهر شعبان كفضلي على سائر الأنبياء "، قال ابن حجر: إنه موضوع كما في كتابه تبين العجب[2].

الحديث الثالث: تخصيص صيام نهار ليلة النصف من شعبان و قيام ليلها: " إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها"[3].

الحديث الرابع: "خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة: أول ليلة من

---

(١) انظر: الأذكار للنووي، وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي (٩٦/٣)، طبعة دار الكتب العلمية لعام ١٩٩٥م، ومجمع الزوائد للهيثمي (١٦٥/٢)، طبعة دار الريان لعام ١٤٠٧هـ، وضعيف الجامع للألباني حديث رقم (٤٣٩٥).

(٢) انظر: كشف الخفاء (١١٠/٢)، للعجلوني، طبعة مؤسسة الرسالة لعام ١٤٠٥هـ، والمصنوع لعلي بن سلطان القاري (١٢٨/١)، طبعة مكتبة الرشد لعام ١٤٠٤هـ.

(٣) انظر: كتاب العلل المتناهية، ابن الجوزي (٥٦٢/٢)، طبعة دار الكتب العلمية لعام ١٤٠٣هـ، ومصباح الزجاجة للكناني (١٠/٢)، طبعة دار العربية لعام ١٤٠٣هـ، وتحفة الأحوذي للمباركفوري (٣٦٦/٣)، طبعة دار الكتب العلمية، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (٢١٣٢).

رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلة الجمعة، و ليلة الفطر، و ليلة النحر"[١].

الحديث الخامس: " أتاني جبريل عليه السلام فقال لي هذه ليلة النصف من شعبان و لله فيها عتقاء من النار بعدد شعر غنم كلب"[٢].

الحديث السادس: " يا علي من صلى ليلة النصف من شعبان مئة ركعة بألف ﴿قل هو الله أحد﴾ قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة"[٣].

الحديث السابع: " من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد بعث الله إليه مئة ألف ملك يبشرونه"[٤].

الحديث الثامن: " من صلى ليلة النصف من شعبان ثلاث مئة ركعة (في لفظ ثنتي عشر ركعة) يقرأ في كل ركعة ثلاثين مرة ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ شفع في عشرة قد استوجبوا النار"[٥].

---

(١) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (١٤٥٢).

(٢) انظر: سنن الترمذي (١١٦/٣)، طبعة دار إحياء التراث، والعلل المتناهية لابن الجوزي (٥٥٦/٢)، طبعة دار الكتب العلمية لعام ١٤٠٣هـ، و ضعيف ابن ماجه للألباني حديث رقم(٢٩٥).

(٣) انظر: المنار المنيف لأبي عبد الله محمد الحنبلي، طبعة دار المطبوعات الإسلامية لعام ١٤٠٣هـ، وكشف الخفاء للعجلوني (٥٦٦/٢)، طبعة الرسالة، لعام ١٤٠٥هـ، والفوائد المجموعة للشوكاني، ص ٥٠، ونقد المنقول لزرعي (٨٥/١)، طبعة دار القادري، لعام ١٤١١هـ.

(٤) انظر: لسان الميزان لابن حجر (٢٧١/٥)، طبعة مؤسسة الأعلمي، لعام ١٤٠٥هـ، والمنار المنيف لأبي عبد الله محمد الحنبلي، طبعة دار المطبوعات الإسلامية، لعام ١٤٠٣هـ، ونقد المنقول لزرعي (٨٥/١)، طبعة دار القادري، لعام ١٤١١هـ.

(٥) انظر: كشف الخفاء للعجلوني (٥٦٦/٢)، طبعة الرسالة لعام ١٤٠٥هـ، والمنار المنيف لأبي عبد الله محمد الحنبلي، طبعة دار المطبوعات الإسلامية، لعام ١٤٠٣هـ، ونقد المنقول لزرعي (٨٥/١)، طبعة دار القادري، لعام ١٤١١هـ.

الحديث التاسع: " شعبان شهري"[1].

الحديث العاشر: " من أحيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب"[2].

الحديث الحادي عشر: " من أحيا الليالي الخمس؛ وجبت له الجنة: ليلة التروية، وليلة عرفة، وليلة النحر، وليلة الفطر، وليلة النصف من شعبان "[3].

• المبحث الرابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر رمضان

الفرع الأول: منزلة شهر رمضان وفضله

شهر رمضان هو سيد الشهور الهلالية والسنة الهجرية بلا منازع، وهو أفضلها على الإطلاق حيث فرض فيه ركن عظيم من أركان الإسلام، وهو الصوم الذي اختص الله به نفسه، ونسبه إليه تكريمًا وتشريفًا، وهو الشهر الوحيد الذي ذكر باسمه في القرآن الكريم من بين سائر الشهور، كما في قول الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾[4].

ومما يزيده شرفًا وتعظيمًا أنه أنزل فيه أعظم كتاب عرفته البشرية على أفضل الرسل وخاتمهم محمد ﷺ، في أشرف ليلة مباركة من ليالي العام،

---

(١) انظر: كشف الخفاء (١٣/٢)، طبعة الرسالة، لعام ١٤٠٥هـ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني حديث رقم (٤٤٠٠)، والفوائد المجموعة للشوكاني، ص ١٠٠.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٣٧٢/٥)، طبعة دار الكتب العلمية، لعام ١٤٠٥هـ، والإصابة لابن حجر (٥٨٠/٥)، طبعة دار الجيل، ١٤١٢هـ، والعلل المتناهية لابن الجوزي (٥٦٢/٢)، طبعة دار الكتب العلمية لعام ١٤٠٣هـ.

(٣) انظر: ضعيف الترغيب للألباني، حديث رقم (٦٦٧).

(٤) البقرة (١٨٥).

وهي ليلة القدر التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾[١]، وهي ليلة ذات قدر وشرف كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ...﴾[٢]، حيث أنزل القرآن فيها جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا، ثم نزل مفرقًا ومنجمًا على الرسول ﷺ حسب الأحداث والوقائع في الأرض مدة ثلاث وعشرين سنة فكمل لنا الدين، وتمت علينا النعمة ورضي الله لنا الإسلام دينًا فلله الحمد والمنة.

الفرع الثاني: الأحكام الشرعية الواجبة في شهر رمضان:

من أعظم ما أوجبه الله تعالى على عباده في شهر رمضان هو الصوم الذي هو ركن من أركان الإسلام العظام لمن شهده صحيحًا مقيمًا قادرًا على صيامه ليس به مانع من موانعه.

والأصل في وجوبه قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[٣]، وقوله عز وجل: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[٤]، وقول النبي ﷺ: " بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام"[٥].

---

(١) الدخان (٣).

(٢) الدخان (١ - ٣).

(٣) البقرة (١٨٣).

(٤) البقرة (١٨٥).

(٥) رواه البخاري، الفتح (٤٩/١)، ومسلم (٤٥/١).

وقد أجمع المسلمون على وجوب صوم شهر رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام، ومن جحد وهو به عالم كفر، وإن كان جاهلاً يُعرف، فإن أصر بعد التعريف كفر ويقتل في الحالين كافرًا مرتدًا[1].

ومن صامه إيمانًا واحتسابًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه كما ثبت في الأحاديث الصحيحة المشهورة.

الفرع الثالث: الأحكام الشرعية المستحبة لشهر رمضان:

خص الله تعالى شهر رمضان بميزة عظيمة، وهي أن أجور الأعمال الصالحة فيه تعظم وتتضاعف، وأنه سبحانه يجازي عنها بغير حساب؛ ولذا أنبه القارئ الكريم إلى جملة من المستحبات والأعمال الصالحات في هذا الشهر الكريم، ومنها:

١ - قيام رمضان إيمانًا واحتسابًا، قال ﷺ: "من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه"[2].

٢ - كثرة الصدقة والإنفاق، فقد كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، وكان جبريل يلقاه كل ليلة فيدارسه القرآن، فلَرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة"[3].

٣ - تفطير الصائمين، فقد قال ﷺ: "من فطَّر صائمًا كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء"[4].

---

(١) بدائع الصنائع للكاساني، ط دار الكتاب العربي، بيروت (٢/٧٥).

(٢) رواه البخاري (١٩٢٢)، ومسلم (١٣٠٧).

(٣) رواه البخاري (٦).

(٤) رواه الترمذي (٧٦٩)، والدارمي (١٧١٢).

٤ – الإكثار من قراءة القرآن وتلاوته، فقد قال ﷺ: " الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفَّعان"(١).

٥ – الاجتهاد في العشر الأواخر، فقد " كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر شدّ مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله"(٢).

٦ – تحري ليلة القدر، لقول النبي ﷺ: " تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان"(٣)، وقال ﷺ: " من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه"(٤).

٧ – الاعتمار في رمضان، لقول النبي ﷺ: " عمرة في رمضان تعدل حجة – أو قال - حجة معي"(٥).

٨ – الاعتكاف، فقد " كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله"(٦)، وفي لفظ البخاري: " كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلمّا كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يومًا"(٧).

٩ – الإكثار من ذكر الله تعالى واستغفاره ودعائه، فقد قال ﷺ: "... إن

---

(١) انظر صحيح الترغيب والترهيب للألباني (٩٨٤)، المستدرك على الصحيحين (١٩٧٩).

(٢) رواه البخاري (١٩٢٠)، ومسلم (١١٧٤).

(٣) رواه البخاري (١٩٣١)، ومسلم (٢٠٧٢).

(٤) رواه البخاري (١٨١٣)، ومسلم (١٣٠٩).

(٥) رواه البخاري (١٦٩٩)، ومسلم (١٢٥٦).

(٦) متفق عليه.

(٧) رواه البخاري (١٩٥٦).

لكل مسلم في كل يوم وليلة - يعني في رمضان - دعوة مستجابة "[1]، وقال ﷺ أيضًا: " ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر"[2].

١٠ - الحرص على أداء الصلوات الخمس مع جماعة المسلمين، والمحافظة على السنن الرواتب، فقد قال ﷺ: " ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها، وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله"[3].

١١ - التسامح والإعراض عن الجاهلين، لقول النبي ﷺ: ". .. وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابّه أحدٌ أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم"[4]، وقال: " ومن لم يدع قول الزور والعمل به والجهل، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"[5].

الفرع الرابع: أحاديث رمضانية غير صحيحة منتشرة بين الناس:

إن مما يتعلق بشهر رمضان ما اشتهر على ألسنة بعض الناس من أحاديث غير صحيحة في فضل شهر رمضان، فرأيت كتابة جملة من هذه الأحاديث مع ذكر المصادر التي حكمت بعدم صحتها في الحاشية حتى لا ينسب إلى السنة ما ليس منها، وهذه الأحاديث هي:

---

(١) رواه البزار وصححه الألباني.

(٢) رواه البيهقي (٣٤٣٤)، وصححه الألباني ز

(٣) رواه مسلم (٣٦١).

(٤) متفق عليه.

(٥) رواه البخاري (١٨١٥).

١ - حديث: " شهر رمضان أوله رحمه وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار " حديث منكر[١].

٢ - حديث: " صوموا تصحوا "، حديث ضعيف[٢].

٣ - حديث: " من أفطر يوما من رمضان من غير عذر ولامرض لم يقضه صوم الدهر وإن صامه "، حديث ضعيف[٣].

٤ - حديث " إن لله عند كل فطر عتقاء من النار "، حديث ضعيف[٤].

٥ - حديث: " لو يعلم العباد ما في رمضان لتمنت أمتي أن يكون

---

(١) انظر: الضعفاء للعقيلي (١٦٢/٢)، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (١٦٥/١)، وعلل الحديث لابن أبي حاتم (٢٤٩/١)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني (٢٦٢/٢، ٧٠/٤).

(٢) انظر: تخريج الإحياء للعراقي (٧٥/٣)، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٥٧/٢)، والشذرة في الأحاديث المشتهرة لابن طولون (٤٧٩/١)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٢٥٩/١)، والمقاصد الحسنة للسخاوي (٥٤٩/١)، وكشف الخفاء للعجلوني (٥٣٩/٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني (٤٢٠/١).

(٣) انظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر (١٦١/٤)، ومشكاة المصابيح، تحقيق: الألباني (٦٢٦/١)، وضعيف سنن الترمذي للألباني حديث رقم (١١٥)، والعلل الواردة في الأحاديث للدارقطني (٢٧٠/٨).

(٤) انظر: تنزيه الشريعة للكناني (١٥٥/٢)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٢٥٧/١)، والكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي للطرابلسي (١٢).

رمضان السنة كلها، إن الجنة لتتزين لرمضان من رأس الحول إلى الحول .....الخ "[1].

٦ – حديث: " اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان"[2].

٧ – حديث: أن النبي ﷺ كان يقول عند الإفطار: " اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت"[3].

• المبحث الخامس: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر شوال:

شوال: هو الشهر العاشر من الأشهر الهلالية والسنة الهجرية، وهو اسم للشهر الذي يلي رمضان، وهو أول شهر من أشهر الحج، وأول يوم منه يوم عيد الفطر المبارك، وهو يوم الجوائز، حيث تغفر الذنوب، ويؤجر الصائمون على صومهم؛ ولذلك يحرم صيامه، وهو يوم توسعة بما يخرجه المسلمون من صدقات فطرهم قبل صلاة العيد، فلا يدخل اليوم العظيم إلا وقد وسع الله سبحانه على المسلمين، فيدخل الفرح والسرور على غنيهم وفقيرهم.

---

(١) حديث ضعيف. انظر: الموضوعات لابن الجوزي (١٨٨/٢)، وتنزيه الشريعة للكناني (١٥٣/٢)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٢٥٤/١)، ومجمع الزوائد للهيثمي (١٤١/٣).

(٢) حديث ضعيف. انظر: الأذكار للنووي، وميزان الاعتدال للذهبي (٩٦/٣)، ومجمع الزوائد للهيثمي (١٦٥/٢)، وضعيف الجامع للألباني، حديث رقم ٤٣٩٥.

(٣) حديث ضعيف. انظر: خلاصة البدر المنير لابن الملقن (٣٢٧/١)، حديث رقم (١١٢٦)، وتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (٢٠٢/٢)، حديث رقم (٩١١)، وكتاب الأذكار للنووي، ص ١٧٢، ومجمع الزوائد للهيثمي (١٥٦/٣)، وضعيف الجامع للألباني، حديث رقم (٤٣٤٩).

الفرع الأول: الأحكام الشرعية الواجبة لشهر شوال:

اتفق الفقهاء على وجوب زكاة الفطر على المسلم الحر المالك لأكثر من قوت يومه وليلته بدخول هلال شهر شوال، وقبل صلاة العيد[١].

وذهب جمهور الفقهاء إلى وجوب الفطر في اليوم الأول من شهر شوال، وهو يوم العيد، وأنه يحرم صيامه ولو لقضاء رمضان أو نذر أو كفارة؛ لثبوت النهي عن صيام يوم العيد بالأحاديث المشهورة الصحيحة.

وذهب بعض الفقهاء إلى وجوب صلاة العيد في اليوم الأول من شهر شوال عند أبي حنيفة وشيخ الإسلام ابن تيمية [٢].

الفرع الثاني: الأحكام الشرعية المستحبة لشهر شوال:

يستحب صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان؛ لأدلة منها:

عن أبي أيوب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال كان كصيام الدهر".

قال ابن القيم في المنار المنيف: وفي كونها – أي الأيام الستة – من شوال سر لطيف، وهو أنها تجري مجرى الجبران لرمضان، وتقضى ما وقع فيه من التقصير في الصوم، فتجري مجرى سنة الصلاة بعدها، ومجرى سجدتي السهو، ولهذا قال ﷺ: " ثم أتبعه " أي ألحقها به.

الفرع الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة بصيام الست من شوال:

١ – يستحب صيام الست بعد يوم العيد مباشرة، أي في اليوم الثاني من شوال؛ لأنه جاء في حديث أبي أيوب السابق " أتبعه ستًا من شوال " أي بعد

(١) الإجماع لابن المنذر، ص ٤٩، والمغني لابن قدامة (٥٥/٣).

(٢) الروضة الندية لأبي الطيب القنوجي (١٤٣/١).

يوم العيد مباشرة، أما يوم العيد فلا يجوز صيامه، لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ﷺ فجاء فصلى، ثم انصرف فخطب الناس فقال: إن هذين يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما، يوم فطركم من صيامكم، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم.

وثبت في صحيح مسلم أيضًا عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر.

٢ – يجوز صيام هذه الست متتابعة لظاهر حديث أبي أيوب، ولكن ليس هذا على الوجوب، بل يجوز أن تصام متفرقة.

٣ – لا يصوم الست إلا من صام رمضان كاملا، فمن فاته شيء من رمضان – كالحائض أو المريض أو المسافر – فلا يصوم الست حتى يقضي ما عليه من رمضان، لأنه جاء في حديث أبي أيوب السابق "من صام رمضان" أي كاملاً.

٤ – يجوز أن يبدأ بصيام الست من يوم الجمعة أو يوم السبت، ولا كراهة في ذلك؛ لأن القصد هو صيام الست من شوال، وليس تخصيص يوم الجمعة أو يوم السبت بصيام.

٥ – من لم يستطع صيام الست لعذر المرض حتى انقضى شوال جاز له أن يصومها أول ذي القعدة قضاء؛ لأنه فاته الأداء فبقي القضاء.

٦ – من الاعتقادات الباطلة ما يعتقده البعض من أنه لا يصوم هذه الأيام إلا من كان له ذرية ! وأن من صامها ثم تركها تموت عياله!.

وهذا خطأ واضح، وضلال مبين، وابتداع في الدين، ما أنزل الله به من سلطان.

الفرع الرابع: فوائد معاودة الصيام بعد رمضان:

ذكر ابن رجب في لطائف المعارف: أن معاودة الصيام بعد رمضان فيه فوائد عديدة منها:

١ - أن صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان يستكمل بها أجر صيام الدهر كله كما جاء في الأحاديث السابقة.

٢ - أن صيام شوال وشعبان كصلاة السنن الرواتب قبل الصلاة المفروضة وبعدها، فيكمل بذلك ما حصل في الفرض من خلل ونقص، فإن الفرائض تكمل بالنوافل يوم القيامة، كما صحت بذلك الأحاديث، وأكثر الناس في صيامه نقص وخلل، فيحتاج إلى ما يجبره ويكمله من الأعمال.

٣ - أن معاودة الصيام بعد صيام رمضان علامة على قبول صوم رمضان، فإن الله تعالى إذا تقبل عمل عبد وفقه لعمل صالح بعده، وكما قيل: ثواب الحسنة الحسنة بعدها.

٤ - أن صيام رمضان يوجب مغفرة ما تقدم من الذنوب، وأن الصائمين لرمضان يوفون أجورهم في يوم الفطر، وهو يوم الجوائز، فيكون معاودة الصيام بعد الفطر شكرًا لهذه النعمة، فلا نعمة أعظم من مغفرة الذنوب، ولذلك أمر سبحانه عباده بشكر نعمة صيام رمضان بإظهار ذكره وغير ذلك من أنواع شكره فقال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1].

---

(١) البقرة (١٨٥).

الفرع الخامس: أحاديث ضعيفة متعلقة بشهر شوال:

١ – حديث: "من صام رمضان، وشوالا، والأربعاء، والخميس، والجمعة؛ دخل الجنة"(١).

٢ – حديث: "من صام رمضان، وأتبعه ستا من شوال؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه"(٢).

٣ – حديث: "أن النبي ﷺ تزوج أم سلمة في شوال، وجمعها إليه في شوال"(٣).

٤ – حديث: " من صام رمضان، وستًا من شوال، والأربعاء و الخميس، دخل الجنة"(٤).

٥ – حديث: أن أسامة بن زيد ﷺ كان يصوم أشهر الحرم ، فقال له رسول الله ﷺ : "صم شوالاً فترك أشهر الحرم، ثم لم يزل يصوم شوالا حتى مات"(٥).

---

(١) انظر: الجامع الصغير للسيوطي (٨٧٧٨)، ومجمع الزوائد للهيثمي (٥١٤٧)، والفيض القدير للمناوي (٨٧٧٨)، و سلسلة الضعيفة للألباني (٤٦١٢).

(٢) انظر: مجمع الزوائد للهيثمي (١٨٤/٢)، ونصب الراية للزيلعي حديث رقم (١٨)، وفيض القدير للمناوي حديث رقم (٨٧٧٨)، والسلسلة الضعيفة للألباني حديث رقم (١٩٠٥).

(٣) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٢٩٧/١٨)، والإصابة لابن حجر (٢٩/٥)، ومصباح الزجاجة للكناني (١١٩/٢)، وضعيف سنن ابن ماجه للألباني حديث رقم (٤٣٢) .

(٤) انظر: الجامع الصغير للسيوطي حديث رقم (٨٧٧٨)، وضعيف الجامع للألباني حديث رقم (٥٦٥٠).

(٥) انظر: مصباح الزجاجة للكناني (٧٨/٢)، وضعيف ابن ماجه للألباني حديث رقم (٣٨١).

٦ – حديث: "أن رسول الله ﷺ لم يعتمر إلا ثلاثًا، إحداهن في شوال، واثنتين في ذي القعدة"(١).

٧ – حديث: "يكون في رمضان صوت، وفي شوال معمعة، وفي ذي القعدة تتحارب القبائل، وفي ذي الحجة يلتهب الحاج، وفي المحرم ينادي مناد من السماء: ألا! إن صفوة الله تعالى من خلقه فلان فاسمعوا له وأطيعوا"(٢).

٨ – حديث: "الحج أشهر معلومات قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة"(٣).

٩ – حديث: "يا حميراء لا تقولي رمضان، فإنه اسم من أسماء اللّه تعالى، ولكن قولي: شهر رمضان، فإن رمضان أرمض فيه ذنوب عباده فغفرها "، قالت عائشة رضي الله عنها: فقلت يا رسول الله: شوال، فقال: " شوال شالت لهم ذنوبهم فذهبت"(٤).

الفرع السادس: البدع التي أحدثت في شهر شوال:

من الأمور المبتدعة في شهر شوال ما يأتي:

١ – بدعة عيد الأبرار، وهو اليوم الثامن من شوال، فبعد أن يتم الناس

---

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٢/٢٨٩)، وتهذيب سنن أبي داود لابن القيم حديث رقم (١٩٩٤)، وعون المعبود للأبادي حديث رقم (١٩٩٥).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٤/٤٢٨)، والضعفاء للعقيلي (٣/٥٢)، والمستدرك للحاكم حديث رقم (٢٨٨)، و مجمع الزوائد للهيثمي حديث رقم (١٢٣٧٣)، والمنار المنيف (١/١١٠)، وكشف الخفاء للعجلوني (٢/٥٦٩)، واللآلئ المصنوعة للسيوطي.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١/٢٣٧)، ومجمع الزوائد للهيثمي (٣/٢١٨)، والمراسيل لأبي داود حديث رقم (١٥٨٤)، ونصب الراية للزيلعي (٣/١٢٢).

(٤) انظر: اللآلئ المصنوعة للسيوطي (٢/٨٣).

صوم شهر رمضان، ويفطروا اليوم الأول من شهر شوال، وهو يوم عيد الفطر يبتدأون في صيام الستة أيام الأول من شهر شوال، وفي اليوم الثامن يجعلونه عيدًا يسمونه عيد الأبرار.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال: إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي حجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن من شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار: فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها[1].

وقال أيضا: وأما ثامن شوال فليس عيدًا لا للأبرار ولا للفجار، ولا يجوز لأحد أن يعتقده عيدًا، ولا يحدث فيه شيئًا من شعائر الأعياد[2].

ويكون الاحتفال بهذا العيد في أحد المساجد المشهورة، فيختلط النساء بالرجال ويتصافحون ويتلفظون عند المصافحة بالألفاظ الجاهلية، ثم يذهبون بعد ذلك إلى صنع بعض الأطعمة الخاصة بهذه المناسبة[3].

٢ - كانت العرب في الجاهلية تتطير من عقد المناكح فيه، وتقول: إن المنكوحة تمتنع من ناكحها كما تمتنع طروقة الجمل إذا لقحت وشالت بذنبها، فأبطل النبي ﷺ طيرتهم[4].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/٢٩٨).

(٢) الاختيارات الفقهية، ص ١٩٩.

(٣) السنن والمبتدعات للشقيري ، ص ١٦٦، البدع الحولية للشيخ عبد الله بن عبد العزيز التويجري (٣٥٠).

(٤) رواه أحمد في مسنده (٦/٥٤)، ومسلم (٢/١٠٣٩)، والترمذي (٢/٢٧٧)، والنسائي (٦/٧٠) كتاب النكاح، باب التزويج في شوال. لسان العرب (١١/٢٧٧) مادة شوال.

قالت عائشة رضي الله عنها: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال، فأي نساءه كان أحظى عنده مني.

قال ابن كثير رحمه الله: وفي دخوله ﷺ بعائشة رضي الله عنها في شوال رد لما يتوهمه بعض الناس من كراهية الدخول بين العيدين خشية المفارقة بين الزوجين، وهذا ليس بشيء.

فالتشاؤم من الزواج في شهر شوال أمر باطل؛ لأن التشاؤم عمومًا من الطيرة التي نهى النبي ﷺ بقوله: " لا عدوى ولا طيرة "، وقال ﷺ: "الطيرة شرك".

قال النووي في شرحه لحديث عائشة رضي الله عنها: فيه استحباب التزويج والتزوج والدخول في شوال، وهذا باطل لا أصل له، وهو من آثار الجاهلية، كانوا يتطيرون بذلك لما في اسم شوال من الإشالة والرفع[1].

- **المبحث السادس: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر ذي القعدة:**

الفرع الأول: فضله ومكانته:

شهر ذي القعدة: هو الشهر الحادي عشر من الأشهر الهلالية والسنة الهجرية المعروفة، ويعتبر الشهر الأول من الأشهر الحرم المتتالية، وهي: ذي القعدة وذي الحجة والمحرم، وكذلك هو يعتبر الشهر الثاني من أشهر الحج والتي هي: شوال وذي القعدة وذي الحجة، وهو الشهر الوحيد الذي اجتمع فيه كونه من الأشهر الحرم، وكونه من أشهر الحج بكامله.

وقد كانت أكثر عمر الرسول ﷺ في شهر ذي القعدة، كما جاء في البخاري عن أنس ﷺ " أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عُمَر كلهن في ذي

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٩/٩).

القعدة إلا التي مع حجته: عمرة من الحديبية أو زمن الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته"[1].

قال النووي رحمه الله في شرحه: فالحاصل من رواية أنس واتفاقهما على أربع عُمر، وكانت إحداهن في ذي القعدة عام الحديبية سنة ست من الهجرة، وصدوا فيها فتحللوا وحسبت لهم عمرة، والثانية في ذي القعدة وهي سنة سبع، وهي عمرة القضاء، والثالثة في ذي القعدة سنة ثمان، وهي عام الفتح، والرابعة مع حجته، وكان إحرامها في ذي القعدة وأعمالها في ذي الحجة.

وقال: قال العلماء: وإنما اعتمر النبي ﷺ هذه العمر في ذي القعدة لفضيلة هذا الشهر ولمخالفة الجاهلية في ذلك، فإنهم كانوا يرون العمرة في ذي القعدة من أفجر الفجور... ففعله ﷺ مرات في هذه الأشهر؛ ليكون أبلغ في بيان جوازه فيها، وأبلغ في إبطال ما كانت الجاهلية عليه[2].

الفرع الثاني: أيهما أفضل: العمرة في رمضان أم في ذي القعدة؟

ومما يتعلق بشهر ذي القعدة مسألة، وهي هل الأفضل الاعتمار في شهر رمضان أم في شهر ذي القعدة؟

قال ابن القيم رحمه الله: صح عن النبي ﷺ أنه أمر أم معقل لما فاتها الحج معه أن تعتمر في رمضان، وأخبرها أن عمرة في رمضان تعدل حجة.

---

(١) البخاري (٤١٤٨)، مسلم (١٢٥٣).

(٢) شرح مسلم للنووي (٨/٢٣٦).

وأيضا: فقد اجتمع في عمرة رمضان أفضل الزمان وأفضل البقاع ولكن الله لم يكن ليختار لنبيه ﷺ في عمره إلا أولى الأوقات وأحقها بها، فكانت العمرة في أشهر الحج نظير وقوع الحج في أشهره، وهذه الأشهر قد خصها الله تعالى بهذه العبادة وجعلها وقتًا لها، والعمرة حج أصغر، فأولى الأزمنة بها أشهر الحج وذو القعدة أوسطها، وهذا مما نستخير الله فيه، فمن كان عنده فضل علم فليرشد إليه.

وقد يقال: إن رسول الله ﷺ كان يشتغل في رمضان من العبادات بما هو أهم من العمرة، ولم يكن يمكنه الجمع بين تلك العبادات وبين العمرة فأخر العمرة إلى أشهر الحج ووفر نفسه على تلك العبادات في رمضان، مع ما في ترك ذلك من الرحمة بأمته والرأفة بهم فإنه لو اعتمر في رمضان لبادرت الأمة إلى ذلك، وكان يشق عليها الجمع بين العمرة والصوم، وربما لا تسمح أكثر النفوس بالفطر في هذه العبادة حرصًا على تحصيل العمرة وصوم رمضان؛ فتحصل المشقة فأخرها إلى أشهر الحج، وقد كان يترك كثيرًا من العمل وهو يحب أن يعمله خشية المشقة عليهم.

ولما دخل البيت خرج منه حزينًا، فقالت له عائشة في ذلك، فقال: "إني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي"، وهمَّ أن ينزل يستسقي مع سقاة زمزم للحاج فخاف أن يغلب أهلها على سقايتهم بعده. والله أعلم.

• المبحث السابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر ذي الحجة:

ذو الحجة: هو الشهر الثاني عشر والأخير من الأشهر الهلالية والسنة الهجرية، وهو من الأشهر الحرم المتتالية، وأوسطها بعد شهر ذي القعدة، وقبل شهر الله المحرم، وهو من أشهر الحج الثلاثة وأفضلها، وهو كذلك

يعتبر من أفضل الأشهر الحرم الأربعة؛ لوقوع أمهات العبادات فيه كالحج والصيام والصلاة والصدقة والذكر وذبح الأضاحي والهدي وغيرها، وخصوصًا في الأيام العشر الأول منه، وعلى رأسها يوم التروية، ويوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق.

قال سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن كعب قال: " اختار الله الزمان، فأحب الزمان إلى الله الأشهر الحرم، وأحب الأشهر الحرم إلى الله ذو الحجة، وأحب ذي الحجة إلى الله العشر الأول"(١).

وسأتناول ما يتعلق بهذا الشهر من فضائل وخصائص وأحكام شرعية في الفروع التالية:

الفرع الأول: فضائل عشر ذي الحجة:

وردت الإشارة إلى فضل هذه الأيام العشرة في بعض آيات القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾(٢)، حيث أورد ابن كثير في تفسير هذه الآية قوله: "عن ابن عباس رضي الله عنهما: الأيام المعلومات أيام العشر"(٣)، كما جاء قول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾(٤).

وقد أورد الإمام الطبري في تفسيره لهذه الآية ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾: هي

(١) مصنف عبد الرزاق (٥/٢١٤).
(٢) الحج: الآيتان (٢٧، ٢٨).
(٣) ابن كثير (٣/٢٣٩).
(٤) الفجر: الآيتان (١، ٢).

ليالي عشر ذي الحجة؛ لإجماع الحُجة من أهل التأويل عليه "[١]، وأكد ذلك ابن كثير في تفسيره لهذه الآية بقوله: والليالي العشر المراد بها عشر ذي الحجة كما قاله ابن عباسٍ وابن الزبير ومُجاهد وغير واحدٍ من السلف والخلف[٢].

وهنا يُمكن القول: إن فضل الأيام العشر من شهر ذي الحجة قد جاء صريحًا في القرآن الكريم الذي سماها بالأيام المعلومات لعظيم فضلها وشريف منزلتها.

وفي السنة النبوية: ورد ذكر الأيام العشر من ذي الحجة في بعض أحاديث الرسول ﷺ التي منها:

الحديث الأول: عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يقول رسول الله ﷺ: "ما من أيامٍ العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيامِ (يعني أيامَ العشر)، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهادُ في سبيل الله ؟ قال: ولا الجهادُ في سبيل الله إلا رجلٌ خرج بنفسه وماله فلم يرجعْ من ذلك بشيء"[٣].

الحديث الثاني: عن جابرٍ ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "إن العشرَ عشرُ الأضحى، والوترُ يوم عرفة، والشفع يوم النحر"[٤].

الحديث الثالث: عن جابر ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من أيامٍ أفضل عند الله من أيامَ عشر ذي الحجة، قال: فقال رجلٌ: يا رسول الله هن

---

(١) الطبري (٥١٤/٧).

(٢) ابن كثير (٥٣٥/٤).

(٣) أبو داود، الحديث رقم ٢٤٣٨، ص ٣٧٠.

(٤) رواه أحمد (٣٢٧/٣)، الحديث رقم (١٤٥٥١).

أفضل أم عِدتهن جهادًا في سبيل الله ؟ قال: " هن أفضل من عدتهن جهادًا في سبيل الله"(١).

الحديث الرابع: عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: "ما من عملٍ أزكى عند الله ولا أعظم أجرًا من خيرٍ يعمله في عشر الأضحى "، قيل: ولا الجهادُ في سبيل الله ؟ قال: "ولا الجهادُ في سبيل الله إلا رجلٌ خرج بنفسه وماله فلم يرجعْ من ذلك بشيء". قال: وكان سعيد بن جُبيرٍ إذا دخل أيام العشر اجتهد اجتهادًا شديدًا حتى ما يكاد يُقدرُ عليه(٢).

وهنا يمكن القول: إن مجموع هذه الأحاديث يبين أن المراد بالأيام العشر تلك الأيام العشرة الأولى من شهر ذي الحجة المبارك.

الفرع الثاني: خصائص عشر ذي الحجة:

للأيام العشر الأول من شهر ذي الحجة خصائص كثيرة، نذكر منها ما يلي:

١ - أن الله تعالى أقسم بها: والإقسام بالشيء دليل على أهميته وعظم نفعه، قال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾(٣) قال ابن عباس وابن الزبير ومجاهد وغير واحد من السلف والخلف: إنها عشر ذي الحجة. قال ابن كثير: " وهو الصحيح"(٤).

٢ - أن النبي ﷺ شهد بأنها أفضل أيام الدنيا كما تقدّم في الحديث الصحيح.

---

(١) ابن حبان (٩/١٦٤)، الحديث رقم (٣٨٥٣).

(٢) رواه الدارمي (٢/٤١)، الحديث رقم (١٧٧٤).

(٣) الفجر: الآيتان (١، ٢).

(٤) تفسير ابن كثير (٨/٤١٣).

٣ - أنه حث فيها على العمل الصالح: لشرف الزمان بالنسبة لأهل الأمصار، وشرف المكان - أيضًا - وهذا خاص بحجاج بيت الله الحرام.

٤ - أنه أمر فيها بكثرة التسبيح والتحميد والتكبير كما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد"(١).

٥ - أن فيها يوم عرفة وهو اليوم المشهود الذي أكمل الله فيه الدّين وصيامه يكفّر آثام سنتين، وفي العشر أيضا يوم النحر الذي هو أعظم أيام السنّة على الإطلاق وهو يوم الحجّ الأكبر الذي يجتمع فيه من الطّاعات والعبادات ما لا يجتمع في غيره.

٦ - أن فيها الأضحية والحج.

٧ - أن هذه الأيام المباركات تُعد مناسبةً سنويةً مُتكررة تجتمع فيها أُمهات العبادات كما أشار إلى ذلك ابن حجر بقوله: "والذي يظهر أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع أُمهات العبادة فيه، وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج، ولا يتأتى ذلك في غيره" فتح الباري.

الفرع الثالث: بعض الأعمال الواردة في هذه الأيام:

الأول: أداء الحج والعمرة، وهو أفضل ما يعمل، ويدل على فضله عدة أحاديث منها قوله ﷺ: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة"، وغيره من الأحاديث الصحيحة(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٧/٢٢٤)، وصحّح إسناده أحمد شاكر.

(٢) رواه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (٢٤٨٠).

الثاني: صيام هذه الأيام أو ما تيسر منها – وبالأخص يوم عرفة – ولاشك أن جنس الصيام من أفضل الأعمال وهو مما اصطفاه الله لنفسه، كما في الحديث القدسي: "الصوم لي وأنا أجزي به، إنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي"، وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من عبد يصوم يومًا في سبيل الله، إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفًا"[1]، أي (مسيرة سبعين عامًا)، وروى مسلم رحمه الله عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال: " صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والتي بعده"[2].

الثالث: الإكثار من ذكر الله سبحانه وتعالى ودعائه وتلاوة القرآن الكريم لقوله تبارك و تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾[3]، ولما حث عليه الهدي النبوي من الإكثار من ذكر الله تعالى في هذه الأيام على وجه الخصوص؛ فقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من أيام أعظم عند الله، ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن من التكبير، والتهليل، والتحميد"[4]. وهنا تجدر الإشارة إلى أن بعض السلف كانوا يخرجون إلى الأسواق في هذه الأيام العشر، فيُكبرون ويُكبر الناس بتكبيرهم، ومما يُستحب أن ترتفع الأصوات به التكبير وذكر الله تعالى سواءً عقب الصلوات، أو في الأسواق والدور والطرقات ونحوها، كما يُستحب الإكثار من الدعاء الصالح في هذه الأيام اغتنامًا لفضيلتها، وطمعًا في تحقق الإجابة فيها.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٧٥)، ومسلم (٢٠٠٧).

(٢) مسلم (٢٧٦٢).

(٣) الحج (٢٨).

(٤) سبق تخريجه، ص ٦٢.

الرابع: التوبة والإقلاع عن المعاصي وجميع الذنوب، حتى يترتب على الأعمال المغفرة والرحمة، فالمعاصي سبب البعد والطرد، والطاعات أسباب القرب والود، وفي الحديث عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "إن الله يغار وغيرة الله أن يأتي المرء ما حرم الله عليه"(١).

الخامس: كثرة الأعمال الصالحة من نوافل العبادات كالصلاة والصدقة والجهاد والقراءة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك، فإنها من الأعمال التي تضاعف في هذه الأيام، فالعمل فيها وإن كان مفضولاً فإنه أفضل وأحب إلى الله من العمل في غيرها، وإن كان فاضلاً حتى الجهاد الذي هو من أفضل الأعمال إلا من عقر جواده واهريق دمه.

السادس: ومن الأعمال الصالحة في هذا العشر التقرب إلى الله تعالى بذبح الأضاحي واستسمانها واستحسانها وبذل المال في سبيل الله تعالى.

الفرع الرابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بأيام العشر:

الحكم الأول: التكبير:

ويسن الجهر به، أما المرأة فلا تجهر. وهو نوعان:

الأول: التكبير المطلق (أي غير مقيد بأدبار الصلوات الخمس) فله أن يكبر في أي وقت وفي أي مكان، في أيام العشر وأيام التشريق، ومن الأدلة عليه:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن من

(١) البخاري (٤٩٢٨)، ومسلم (١٧٠٨).

التهليل والتكبير والتحميد"[١]، وعن عبد الله بن عمر أيضًا: "أن رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين.. رافعًا صوته بالتهليل والتكبير... "[٢].

وعن نافع: أن ابن عمر كان إذا غدا يوم الفطر ويوم الأضحى يجهر بالتكبير حتى يأتي المصلى، ثم يكبر حتى يأتي الإمام، فيكبر بتكبيره[٣].

وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما: كان يكبر بمنى تلك الأيام خلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه، وفي ممشائه تلك الأيام جميعًا[٤].

النوع الثاني: التكبير المقيد (أي المقيد بأدبار الصلوات الخمس) ويبدأ من فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق، وهو الثالث عشر من ذي الحجة. فعن شقيق بن سلمة – رحمه الله – قال: كان علي ﷺ يكبر بعد صلاة الفجر غداة عرفة، ثم لا يقطع حتى يصلي الإمام من آخر أيام التشريق ثم يكبر بعد العصر[٥].

قال ابن تيمية: أصح الأقوال في التكبير الذي عليه جمهور السلف والفقهاء من الصحابة والأئمة: أن يكبر من فجر عرفة إلى آخر أيام التشريق عقب كل صلاة.."[٦].

---

(١) سبق تخريجه، ص ٦٢.

(٢) صحيح بشواهده، وانظر الإرواء (١٢٣/٣).

(٣) أخرجه الدارقطني بسند صحيح.

(٤) أخرجه ابن المنذر في الأوسط بسند جيد (٧٥/٢)، و البخاري تعليقاً بصيغة الجزم (١٤٤٧).

(٥) أخرجه ابن المنذر والبيهقي، و صححه النووي وابن حجر، وثبت مثله عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) مجموع الفتاوى (٢٠/٢٤).

وقال ابن حجر: وأصح ما ورد فيه عن الصحابة قول علي وابن مسعود: إنه من صبح يوم عرفة إلى آخر أيام منى[١].

أما صفة التكبير: فقد قد ثبت عن الصحابة أكثر من صيغة منها: أثر ابن مسعود ﷺ: أنه كان يكبر أيام التشريق: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد[٢].

الحكم الثاني: الأضحية:

فعن أنس ﷺ قال: "ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر، ووضع رجله على صفاحهما[٣]"[٤].

والسنة أن يشهد المضحي أضحيته، وأن يباشرها بنفسه، وأن يأكل منها شيئًا كما فعل النبي ﷺ، وإن وكّل غيره كالجمعيات والهيئات الخيرية جاز، ولو كانت خارج البلاد، فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر أن النبي ﷺ نحر بيده ثلاثًا وستين من هديه في الحج، ووكّل عليًا ﷺ في البقية؛ ولأن الأصل هو الجواز و لا دليل على منعه[٥].

وتجزئ الشاة عن الواحد وأهل بيته؛ لقول أبي أيوب ﷺ لما سئل: كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله ؟ فقال: "كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته"[٦].

---

(١) أخرجه ابن المنذر وغيره (الفتح ٥٣٦/٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح (٢١٣/٦).

(٣) الصفحة: هي جانب العنق.

(٤) متفق عليه.

(٥) مسلم (٢١٨٨).

(٦) أخرجه مالك والترمذي و ابن ماجه وسنده صحيح. انظر: فتح الباري (٢٤٥/٥).

وتجزئ البدنة أو البقرة عن سبعة وأهلِ بيوتهم؛ لحديث جابر ﷺ قال: "حججنا مع رسول الله ﷺ فنحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة"(١).

وأقل ما يجزئ من الضأن ما له نصف سنة، وهو الجذع؛ لقول عقبة بن عامر ﷺ قال: " ضحينا مع رسول الله بجذع من الضأن"(٢).

وأقل ما يجزئ من الإبل والبقر والمعز مُسنَّة؛ (وهي من المعز ما له سنة، ومن البقر ما له سنتان، ومن الإبل ما له خمس سنوات) لحديث جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تذبحوا إلا مُسِنَّة، إلا أن يَعْسر عليكم، فتذبحوا جَذَعة من الضأن"(٣).

أربع لا تجوز في الأضاحي، كما في حديث البراء بن عازب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أربع لا تجوز في الأضاحي: العوراء البيّن عورها، والمريضة البيّن مرضها، والعرجاء البيّن ظَلْعُها(٤)، والكسير(٥)، وفي لفظ: والعجفاء(٦) التي لا تنقي(٧)"(٨).

وإذا دخلت العشر حرم على من أراد أن يضحي أخذ شيء من شعره أو أظفاره أو بشرته حتى يذبح أضحيته؛ لحديث أم سلمة رضي الله عنها أن

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه النسائي بسند جيد.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أي: عرجها.

(٥) أي: المنكسرة.

(٦) أي: المهزولة.

(٧) أي: لا مخ لها لضعفها وهزالها.

(٨) أخرجه أحمد وأصحاب السنن بسند صحيح.

النبي ﷺ قال: "إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره شيئًا"[١]، وفي رواية أخرى لمسلم: " إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره".

وهذا النهي مختص بصاحب الأضحية، أما المضحى عنهم من الزوجة والأولاد فلا يعمهم النهي؛ لأن النبي ﷺ ذكر المضحي، ولم يذكر المضحى عنهم، ومن أخذ شيئًا من شعره أو أظفاره في العشر متعمدًا من غير عذر وهو يريد أن يضحي فإن ذلك لا يمنعه من الأضحية، ولا كفارة عليه، ولكن عليه التوبة إلى الله.

والأضحية عن الميت لها أحوال:

الحال الأولى: إذا كانت إنفاذًا للوصية فهي صحيحة، ويصل أجرها إلى الميت إن شاء الله تعالى.

الحال الثانية: أن يفرد الميت بأضحية تبرعًا، فهذا ليس من السنة؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾[٢]، وقد مات عم النبي ﷺ حمزة وزوجته خديجة، وثلاث بنات متزوجات، وثلاثة أبناء صغار، ولم يرد عنه أنه أفردهم أو أحدًا منهم بأضحية، ولم يثبت أيضًا إفراد الميت بأضحية عن أحد الصحابة رضي الله عنهم، ولو كان فيه فضل لسبقنا إليه النبي ﷺ وأصحابه، والخير كل الخير في هدي النبي ﷺ وأصحابه.

الحال الثالثة: إن ضحى الرجل عنه وعن أهل بيته ونوى بهم الأحياء والأموات فيرجى أن يشملهم الأجر إن شاء الله[٣].

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) النجم (٣٩).

(٣) للتفصيل في الأضحية عن الميت، انظر: أحكام الأضحية للعلامة ابن عثيمين رحمه الله.

الفرع الخامس: أحاديث ضعيفة تشتهر في شهر ذي الحجة:

ومما يتعلق بشهر ذي الحجة ما اشتهر على ألسنة بعض الناس من أحاديث غير صحيحة في فضل شهر ذي الحجة، فرأيتُ وجوبًا كتابة جملة من هذه الأحاديث حتى لا ينسب إلى السنة ما ليس منها وهذه الأحاديث هي:

١ - حديث: "من ملك زادًا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا[١].

٢ - حديث: "من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا يفوته صلاة، كتبت له براءة من النار، ونجاة من العذاب، وبرئ من النفاق"[٢].

٣ - حديث: "من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني"[٣].

٤ - حديث: "الأضاحي سنة أبيكم إبراهيم "، قالوا: فمالنا فيها، قال: "بكل شعرة حسنة"، قالوا: فالصوف، قال: بكل شعرة من الصوف حسنة"[٤].

---

(١) حديث ضعيف، والصحيح أنه من قول عمر بن الخطاب ﷺ. انظر: ذخيرة الحفاظ للعلامة القيسراني حديث رقم (٥٦٠٣)، وتنزيه الشريعة للعلامة الكناني (١٦٧/٢)، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للعلامة السيوطي (١١٨/٢)، والموضوعات للعلامة ابن الجوزي (٢٠٩/٢)، وضعيف الجامع للمحدث الألباني حديث رقم (٥٨٦٠).

(٢) حديث منكر. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للمحدث الألباني (٥٤٠/١)، والمشتهر من الحديث الموضوع والضعيف للجبري.

(٣) حديث موضوع. انظر: ترتيب الموضوعات للإمام الذهبي (٦٠٠/١)، وتنزيه الشريعة للكناني (١٧٢/٢)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكاني (٣٢٦/١)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للمحدث الألباني (١١٩/١، ١٢٠).

(٤) حديث موضوع. انظر: ذخيرة الحفاظ للعلامة القيسراني حديث رقم (٣٨٣٥)، والضعفاء للإمام ابن حبان (٥٥/٣)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للمحدث الألباني (١٤/٢).

٥ – حديث: " عظموا ضحاياكم، فإنها على الصراط مطاياكم"[١].

هذه الأحاديث بهذه الألفاظ غير صحيحة، وفي الأحاديث الصحيحة ما يغني عن الضعيف، ولله الحمد.

• خاتمة البحث:

وبعد، فهذا ما منَّ الله تعالى به عليَّ من بحث موضوع " الأحكام الشرعية المتعلقة بالأشهر الهلالية "، فإن كنت قد وفقت في إعطاء الموضوع بعض حقه فبفضل من الله تعالى ونعمه، وإن كانت الأخرى فحسبي أنني بشر يصيب ويخطئ، وإن الكمال لله وحده، والعصمة لأنبيائه ورسله.

هذا، وقد ضمنت هذه الخاتمة خلاصة البحث، وأهم النتائج المستفادة منه، وهي كما يلي:

١ – إن غربة الأشهر الهلالية العربية هي واحدة من مظاهر غربة الإسلام وسط أهله وبنيه، وإنها من جملة مظاهر موالاة الكافرين.

٢ – بيان تعريف الشهر لغة، والمراد به عند الإطلاق وبيان تعريف الهلال لغة، وسبب تسميته بالهلال.

٣ – بيان عدة الأشهر الهلالية، وأسمائها، وعدد أيامها، وسبب تسميتها بأسمائها المعروفة.

٤ – أن المعتبر في الشريعة الإسلامية بالنسبة إلى عباداتها وأحكامها المفتقرة

---

(١) حديث ضعيف جداً. انظر: الشذرة في الأحاديث المشتهرة للعلامة ابن طولون (٩٦/١)، وكتاب المشتهر من الحديث الموضوع والضعيف للجبري (١٩٧/١)، وكتاب سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للمحدث الألباني (١٧٣/١)، وكشف الخفاء للعجلوني حديث رقم (١٧٩٤).

إلى عدد وحساب من عبادات وغيرها هي الأشهر الهلالية المعروفة لا غيرها.

٥ - إن ما يتعلق بالأشهر الهلالية من أحكام وعبادات شرعية، هو أمر تعبدي محض لا مجال للقياس فيه، فلا يجوز فيها التقديم والتأخير، ولا التغيير والتبديل، ولا الزيادة والنقصان.

٦ - أنه لم يثبت لشهر محرم حكم شرعي واجب إلا ما كان في صدر الإسلام من وجوب صيام يوم عاشوراء، ثم نسخ وجوبه برمضان.

٧ - استحباب صيام النافلة على وجه العموم في شهر محرم، واستحباب صيام يوم عاشوراء على وجه الخصوص.

٨ - أن تحريم القتال في الأشهر الحرم ثابت محكم غير منسوخ على القول الراجح من أقوال أهل العلم.

٩ - أن التشاؤم من شهر صفر من اعتقادات أهل الجاهلية، ولا زالت بقاياه في بعض الناس، والحق أنه شهر من شهور الله لا إرادة له إنما يمضي بتسخير الله له.

١٠ - أنه لم يثبت لشهر ربيع الأول ولا الآخر شيء من الأحكام الشرعية الواجبة ولا المستحبة.

١١ - أنه لم يثبت شيء صحيح في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا في صيام شيء منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه.

١٢ - أن شهر رجب لم يسلم من ابتداع الناس فيه بعض الأعمال والعبادات والأدعية والصدقات.

١٣ - أنه لم يثبت لشهر شعبان من الأحكام الشرعية الواجبة شيء على وجه الخصوص، فهو كسائر الشهور، وأشهر ما ثبت فيه من فضائل الأعمال هو الصيام فقط.

١٤ - أن شهر رمضان هو سيد الشهور الهلالية والسنة الهجرية بلا منازع، وهو أفضلها على الإطلاق.

١٥ - أن أعظم ما أوجبه الله تعالى على عباده في شهر رمضان هو الصيام الذي هو ركن من أركان الإسلام العظام، وأفضل ما سنه رسول الله ﷺ فيه هو القيام، ثم قراءة القرآن، والاعتكاف، وكثرة الصدقة فيه.

١٦ - اتفاق الفقهاء على أن الواجب الشرعي الوحيد لشهر شوال هو وجوب زكاة الفطر فيه على المسلم الحر المالك لنصاب زكاة الفطر إذا دخل هلال شهر شوال، وذهب جمهور الفقهاء إلى وجوب فطر اليوم الأول من شهر شوال، وهو يوم العيد، وأنه يحرم صيامه، واختلفوا في وجوب حضور صلاة العيد فيه.

١٧ - أن أفضل الأعمال المستحبة لشهر شوال هو صيام ستة أيام منه عند جمهور الفقهاء.

١٨ - إن أبرز ما أُحدث في شهر شوال من البدع، هو ما يسمى بعيد الأبرار في اليوم الثامن من شهر شوال، وبدعة التشاؤم من الزواج في هذا الشهر.

١٩ - أن شهر ذي القعدة هو الشهر الوحيد الذي اجتمع فيه كونه من الأشهر الحرم، وكونه من أشهر الحج بكامله.

٢٠ - أن أكثر عُمَر الرسول ﷺ وقعت في شهر ذي القعدة.

٢١ - أن شهر ذي الحجة هو أفضل الشهور الهلالية والسنة الهجرية بعد شهر رمضان؛ لوقوع أمهات العبادات فيه: كركن الحج الأعظم، وصيام عرفة، ويوم النحر، وسائر الأيام العشر.

هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.